



## الجلسة العامة ٤٢

الخميس، ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، الساعة ١٥/٠٠  
نيويورك

الرئيس: السيد هولكيري ..... (فنلندا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٠

البند ٣٤ من جدول الأعمال

الخيطات وقانون البحار

تقرير الأمين العام (A/55/61، A/55/386)

تقرير عن عمل عملية الأمم المتحدة التشاورية غير  
الرسمية المفتوحة المتعلقة بالخيطات وقانون البحار  
في اجتماعها الأول (A/55/274)

مشروعا القرارين (A/55/L.11، A/55/10)

السيدة هالوم (نيوزيلندا) (تكلمت بالانكليزية):

يشرفني، بوصفي إحدى المنسقين، أن أعرض مشروع القرار  
A/55/L.10 المعنون "الخيطات وقانون البحار". ومشروع

القرار الآخر الذي يندرج في إطار البند ٣٤ (ب)، معنون  
"صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة، والصيد غير  
المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية في أعالي  
البحار، والمصيد العرضي والمرتجع في مصائد الأسماك،  
والتطورات الأخرى". وسيعرضه ممثل الولايات المتحدة  
الأمريكية.

ومنذ أن نشر مشروع القرار، أصبحت البلدان التالية  
من مقدميه: الاتحاد الروسي، اسبانيا، بليز، بولندا، جنوب  
أفريقيا، الرأس الأخضر، سان تومي وبرينسيبي، غرينادا،  
قبرص، كرواتيا، كوستاريكا، موزامبيق، الهند.

أود في البداية إجراء تصويين فنيين لإعادة النص  
لليغة التي قدمته لها للنشر، عقب اختتام المشاورات  
المفتوحة باب العضوية. أولا، في السطر الثاني من الفقرة  
العاشرة في الديباجة، تلغى عبارة "المعنية بشؤون الخيطات  
وقانون البحار". والتعديل الثاني يتعلق بالحاشرين ٧ و ١٤.  
الحاشرية ٧ ينبغي أن يكون نصها كما يلي: "ترد  
الصلاحيات في الملحق الأول لهذا القرار". والحاشرية ١٤  
ينبغي أن يكون نصها كما يلي: "ترد الاختصاصات في  
المرفق الثاني لهذا القرار".

ويمثل مشروع القرار النتيجة الملموسة الرئيسية  
لالتزام الجمعية العامة القائم بإجراء استعراض وتقييم سنويا  
لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والتطورات  
الأخرى في شؤون الخيطات وقانون البحار. وهو نتيجة  
لسلسلة كبيرة من المشاورات المفتوحة باب العضوية بين  
الوفود. وأود أن أعرب عن تقديري لجميع الوفود على

يتضمن هذا المحضر نص الخطاب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي  
ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع  
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر  
التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

القاري. وفيما يتعلق بسلطة قاع البحار، يرحب مشروع القرار باعتماد قانون التعدين، وهو يمثل معلما هاما للسلطة، ويلاحظ مع الارتياح أن السلطة تستطيع الآن الشروع في إصدار عقود للمستثمرين الرواد المسجلين. ويلاحظ مشروع القرار أيضا التقدم الجدير بالاعتبار الذي أحرز في عمل اللجنة المعنية بمحدود الجرف القاري، ولا سيما الاجتماع المفتوح الذي عقد في وقت سابق من هذه السنة والعمل الذي ظلت اللجنة تضطلع به بشأن إعداد حلقة تدريبية عن إعداد وتقديم الطلبات.

واعتمادا على التوصيات التي قدمتها العملية الاستشارية، يتناول مشروع القرار مسألة بناء القدرة على تنفيذ الاتفاقية والتنمية المستدامة للمحيطات والبحار ومواردها، داعيا المانحين على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف والأمين العام، إلى استعراض جهودهم في هذا المجال، بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة. ويدعو كذلك الأمين العام إلى تضمين قسم عن هذا الموضوع في تقريره السنوي عن المحيطات وقانون البحار.

ويبحث مشروع القرار الدول على مواصلة تطوير خطة العمل الدولية لمكافحة الصيد غير القانوني وغير المنظم وغير المبلغ عنه كمسألة لها أولوية، وعلى الاعتراف في هذا السياق بالدور الرئيسي الذي يتعين أن تؤديه المنظمات والترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية لمصائد الأسماك في التصدي لهذه المسألة. وبالطبع تم تناول هذه المسألة أيضا في مشروع القرار الذي سيعتمد في إطار البند ٣٤ (ب) من جدول الأعمال.

وفيما يتعلق بمسألة التلوث البحري، يشدد المشروع على أهمية التنفيذ الكامل لخطة العمل الدولية لحماية البيئة البحرية من الأنشطة ذات المصادر البرية. ودعيت الدول إلى إعطاء الأولوية للعمل المتعلق بالتلوث البحري وأن تفعل ذلك بطريقة متكاملة وشاملة. ودعي برنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي إلى النظر في الدعم المطلوب للتغلب على العقبات التي تعوق إعداد وتنفيذ برامج العمل الوطنية والمحلية. ويشدد مشروع القرار أيضا على أهمية ضمان أن

مشاركتها النشطة وروحها البناءة، وأود على وجه الخصوص أن أشكر السيدة أليسون دريتون، ممثلة غيانا، على قيامها بدور الميسر المشارك للمشاورات غير الرسمية. وأود أيضا أن أشكر موظفي شعبة شؤون البحار وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية على مساعدتهم ذات الكفاءة العالية التي هي دائمة، لا تقدر بثمن بالنسبة لعملائنا.

وتؤكد ديباجة مشروع القرار على عدد من المفاهيم السياسية، تشمل الطابع العالمي والموحد للاتفاقية؛ ودورها كإطار قانوني لكل الأنشطة الجارية في المحيطات والبحار وكأساس للعمل على الصعيد الوطني والإقليمية والعالمية؛ وترابط جميع مسائل المحيطات وضرورة معالجة جميع الجوانب بطريقة متكاملة؛ وأهمية المحيطات والبحار لنظام الأرض الإيكولوجي وللأمن الغذائي. وتتناول الديباجة أيضا عددا من المسائل الهامة الحالية، مثل الحاجة إلى بناء القدرة على تنفيذ الاتفاقية؛ ومشاكل صيد الأسماك غير القانوني وغير المنظم وغير المبلغ عنه؛ وتدهور البيئة البحرية من المصادر البرية والتلوث الناتج عن السفن معاً؛ والجرائم التي تحدث في البحر.

في المقام الأول، ومن أجل تحقيق الهدف المتمثل في المشاركة العالمية، يدعو مشروع القرار جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية والاتفاق وتنفيذهما أن تفعل ذلك، ويحث على تقديم المساعدة إلى البلدان النامية في هذا الصدد. ويتضمن منطوق النص عددا من التوصيات والمقررات والمطالب الهامة الأخرى، التي تعكس نطاق المسائل التي غطاها تقرير الأمين العام السنوي الشامل عن المحيطات وقانون البحار. وفي هذه السنة استفادت الجمعية العامة لأول مرة من إسهام العملية الاستشارية المفتوحة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. إذ يعتمد عدد من العناصر في مشروع القرار على التوصيات الصادرة عن أول اجتماع لهذه العملية.

ويشير مشروع القرار بعبارات إيجابية للغاية إلى العمل الجاري الذي تضطلع به المؤسسات الثلاث المنشأة بموجب الاتفاقية وهي: المحكمة الدولية لقانون البحار، والسلطة الدولية لقاع البحار، واللجنة المعنية بمحدود الجرف

واسمحوا لي الآن أن أدلي ببعض الملاحظات باسم بلدي، نيوزيلندا، فمن الواضح أن المحيطات والبحار تمثل شواغل حقيقية وقديمة لوفد بلدي. وإذا كانت جميع البلدان تنسج القصص والأساطير عن نشأتها الأولى، ففي حالة نيوزيلندا، تدل قصة نشأتها على المكانة الجوهرية التي تشغلها البحار ومواردها في تفكيرنا. إذ تتألف نيوزيلندا من ثلاث جزر، اثنتان كبيرتان وواحدة صغيرة. وتحكي إحدى القصص عن نشأتها ما يلي: إن ماوي - وهو نصف إله - خرج للصيد في زورقه، حيث صادف سمكة لم تقع في يده، أضخم منها. وراح يجذبها بقوة إلا أنها قاومته بشدة إلى أن صرعها بمراوته التي قادت من الصخر البازليتي الأخضر. وهكذا، أصبحت تي - إيك - آ - ماوي، أي سمكة ماوي، الجزيرة الشمالية لنيوزيلندا، بينما شكلت ضربات هراوته الجبال والمراعي المنبسطة التي نشاهدها اليوم. أما زورقه، فقد أصبح الجزيرة الجنوبية، في حين أن جزيرة ستيوارت، وهي الجزيرة الثالثة، وأصغر جزر نيوزيلندا - أصبحت حجر مرسة الزورق.

وإذ نظر الآن إلى جملة القضايا التي يحتوي عليها تقرير الأمين العام وانعكست في مشاريع القرارات التي ستعتمد بموجب هذا البند، بات من الواضح أكثر من أي وقت مضى أن مشاكل المحيطات والبحار مترابطة وعلينا أن ننظر فيها ككل. وهذا المبدأ يكمن في صميم الاتفاقية وعلينا أن ننتهج نفس النهج الموحد لتنفيذ الاتفاقية والأنشطة التي يجري الاضطلاع بها في إطارها.

وكما قال السفير ساتيا نانندان قبل عامين في هذه الجمعية، فإن إرساء سيادة القانون على الرغم من أنه إنجاز كبير، إلا أنه ليس هدفا في حد ذاته، بل لا يعد وكونه وسيلة لاستخدام أكثر انتظاما وترشيدها للمحيطات ومواردها. ونعتقد أن الجمعية العام تضطلع بدور هام في الإسهام في تحقيق هذا الغرض من خلال الإشراف على تلك الشبكة المعقدة من العمليات، والمنظمات والمسؤوليات التي

تؤخذ في الاعتبار الآثار السلبية على البيئة البحرية عند تقييم وتقدير برامج ومشاريع التنمية. وفيما يتعلق بالتلوث الناتج عن السفن، يحث مشروع القرار الدول على اتخاذ جميع التدابير العملية وفقا للصكوك الدولية ذات الصلة.

ويشدد مشروع القرار على الحاجة إلى أن ينظر المجتمع الدولي في مسائل العلوم البحرية وأفضل الطرق لتنفيذ التزامات الدول والمنظمات الدولية المختصة في إطار الجزأين الثالث عشر والرابع عشر من الاتفاقية. وربما كنقطة بداية لهذا النظر، يوصي مشروع القرار بأن تكون موضوعات العلوم البحرية - وتطوير ونقل التكنولوجيا البحرية - مجالاً للتركيز في الاجتماع المقبل للعملية الاستشارية المزمع عقده في أيار/مايو ٢٠٠١.

ومثلما حدث في السنوات الماضية، يتضمن مشروع القرار إشارات إلى مشاكل القرصنة والنهب المسلح في البحر، والعمل الجاري الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن التراث المغمور بالمياه. ويوصي المشروع أيضا أن يكون التنسيق والتعاون في مكافحة القرصنة والنهب المسلح في البحر مجالاً للتركيز عليه في اجتماع العملية الاستشارية في السنة المقبلة.

وأخيرا، ينشئ مشروع القرار عددا من الصناديق الاستثنائية لمساعدة البلدان النامية وممثلي البلدان النامية في مختلف الأمور المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. وفي حالة اثنين من هذه الصناديق - الصندوق المعني بمساعدة الدول على تسوية المنازعات من خلال المحكمة، والصندوق المعني بتوفير التدريب لمساعدة الدول النامية فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بإعداد وتقديم الطلبات إلى اللجنة المعنية بتحديد الجرف القاري - ترد في المرفق الصلاحيات اللازمة لمساعدة الأمين العام في الإدارة.

وبينما كنت أفضل أن يوصى باعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء، فإنني أفهم أن ذلك لن يكون ممكنا، حيث جرى العرف على أن يطلب وفد واحد إجراء التصويت.

حقوق ومصالح الدول الساحلية وبلدان الصيد، ونأمل أن تعمل جميع البلدان معا من أجل أن تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ مبكرا، وأن تضمن أساسا راسخا لعمل اللجنة المنشأة بموجب الاتفاقية من خلال عملية المؤتمر التحضيري.

إن مشكلة الصيد غير القانوني، وغير المبلغ عنه، وغير المنظم، بدأت تحظى بالاهتمام الذي تستحقه على الرغم من أن المشاورات التي أجرتها في تشرين الأول/أكتوبر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة لم تتمكن للأسف، من استكمال خطة العمل الدولية التي تمس الحاجة إليها. وتحتاج جميع الدول إلى اتخاذ التدابير لضمان ألا تؤدي أنشطة رعاياها إلى تقويض تدابير الحفظ والإدارة التي اتفقت عليها منظمات إدارة مصائد الأسماك الإقليمية. وإنه أمر أساسي أن تعتمد منظمة الأغذية والزراعة نهجا شاملا لضمان أن تتصدى جميع الدول التي يمكنها أن تقوم بدور في ردع الصيد غير القانوني، وغير المبلغ عنه، وغير المنظم، لهذا التحدي. ويتضمن ذلك الدول الساحلية، ودول المرافئ، والدول التي يقوم رعاياها وشركاؤها وكذلك سفنها بالصيد في أعالي البحار، وفي مياه البلدان الأخرى. وهذا يعني أيضا تشجيع الدول على ضمان عدم لجوء رعاياها إلى إعادة رفع أعلام مختلفة على السفن عمدا لتجنب تدابير الحفظ والإدارة.

وأنتقل الآن إلى الموارد البحرية غير الحية، وكنا سعداء للغاية لأن السلطة الدولية لقاع البحار قد اعتمدت التدابير المنظمة لاستكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن في المنطقة والتنقيب عنها. ويسعدنا أن هذه التدابير تتطلب تطبيق نهج حذر بشأن الأنشطة في هذه المنطقة لضمان حماية البيئة البحرية. ونحن نتطلع إلى الإبرام المبكر للعقود الاستكشافية بين السلطة والمستثمرين الرواد المسجلين وفقا لهذه التدابير.

وقد حققت اللجنة المعنية بحدود الجرف القاري كذلك تقدما كبيرا في أعمالها، وستبدأ عما قريب في الحصول على عروض من الدول. وقد رحبنا كثيرا بالاجتماع المفتوح الأول لهذه اللجنة والذي انعقد في وقت

أنشأتها الاتفاقية، وضمن أن تجرى هذه الأنشطة بشكل ينسجم مع التوازن العام الذي حققته هذه الاتفاقية.

ونرحب بإنشاء عملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة المعنية بشؤون المحيطات وقانون البحار، وعقد أول اجتماع لها في شهر أيار/مايو من هذا العام. ويود وفد بلدي أن يشير بالجهود المخلصة للرئيسين المشاركين، السفير نيروي سلاد والسيد الان سيمكوك، لكفالة نجاح الاجتماع الأول للعملية الاستشارية. ونحن نعتبر أن نتيجة العملية الاستشارية قد أثرت بوضوح المشاورات غير الرسمية التي جرت بموجب هذا البند. والقرارات التي ستتخذ، ونأمل أن يثري ذلك نقاشنا اليوم.

وسوف تدرج آراؤنا في البيان الذي سيدلي به سفير تونغا في وقت لاحق اليوم باسم مجموعة دول المحيط الهادئ، لذلك، سوف اقتصر في هذه المرحلة على إثارة بضع مسائل تم وفدي بشكل خاص. وإذ ننظر إلى التطورات التي جرت عبر الأعوام الأخيرة، نشعر بالتشجيع لأن جانبا كبيرا من العمل الذي توخته هذه الاتفاقية يجري تنفيذه حاليا، ولأن ثمة تقدما كبيرا في العديد من المجالات، فلقد بدأت الحياة تدب في أوصال هذه الاتفاقية.

واتفاق الأمم المتحدة المعني بأرصدة الثروة السمكية لم يدخل حيز النفاذ بعد، ولكن هناك مصادقتان مؤخرًا من بربادوس ولكسمبرغ، ويمكن لهذا الاتفاق أن يدخل حيز النفاذ بعد مصادقتين آخرين، أي أن نفاذ هذا الاتفاق ليس يبعد. وفي مجال الموارد البحرية الحية، فإن عددا من المناطق قد بدأت بإبرام الجيل الثالث من الاتفاقات التي تنشأ بموجبها منظمات إدارة المصائد الإقليمية المتوخاة في اتفاق الأمم المتحدة المعني بأرصدة الثروة السمكية. ومن بين هذه المناطق المحيط الهادئ، حيث يسعدنا أنه تم اعتماد اتفاقية المصائد السمكية في غرب ووسط المحيط الهادئ، بعد سنوات من العمل الشاق. ونرى أن هذه الاتفاقية تمثل توازنا عادلا بين

ناجحا لمختلف الأولويات الإقليمية والعالمية، في وثيقة مفيدة، نأمل أن يؤديها المجتمع الدولي تأييدا كاملا.

وفي السنوات الماضية، شدد المجتمع الدولي بصورة كبيرة على مصائد الأسماك المستدامة، وذلك على المستويين الحكومي والحكومي الدولي. وفي عام ١٩٩٩، أيدت لجنة مصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة خطط العمل الدولية الثلاث لإدارة القدرات في مجال الصيد، وحفظ وإدارة سمك القرش، والحد من الصيد العرضي للطيور البحرية في عمليات الصيد بالخيط الطويلة. وترحب الولايات المتحدة باعتمادها وتحث جميع البلدان على تنفيذ خطط العمل الدولية الهامة في هذه بصورة نشطة، وفقا للجدول الزمنية التي حددتها تلك الخطط.

وفضلا عن ذلك، فإن لجنة مصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة، أحرزت تقدما كبيرا في معالجة المشكلة العالمية لصيد الأسماك غير المشروع، وغير المبلغ عنه، وغير الخاضع للتنظيم، الذي يقوض الجهود الدولية والوطنية للمحافظة على موارد مصائد الأسماك وإدارتها. وتؤيد الولايات المتحدة بقوة مبادرة لجنة منظمة الأغذية والزراعة بوضع خطة عمل دولية شاملة لمنع هذا النشاط، ودرئه، والقضاء عليه، وقد شاركنا بنشاط في تطويرها. ونود أن نشيد أيضا بالتعاون بين منظمة الأغذية والزراعة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، مثل منظمة العمل الدولية، والمنظمة البحرية الدولية، في مكافحة هذه المشكلة الملحة.

ونرحب بالانتهاء من المفاوضات حول إنشاء منظمات إقليمية جديدة لإدارة مصائد الأسماك في وسط وغرب المحيط الهادئ وفي جنوب شرقي المحيط الأطلسي. ونود أن نهنئ بصفة خاصة جميع الدول التي شاركت في اعتماد اتفاقية حفظ وإدارة الأرصد السمكية الكثيرة الارتحال في غرب ووسط المحيط الهادئ وتنشئ هذه الاتفاقية نظاما فعلا للصيد وللإستدامة الطويلة الأجل لأنواع الكثيرة الارتحال في هذه المنطقة. وتنتج هذه المنطقة أكثر من

مبكر من هذا العام، ونعتبر أن هذا الاجتماع قد سد ثغرة هامة للغاية بأن جعل الدول على دراية بما ينطوي عليه تقديم العروض. وبالنسبة لحالتنا، فنحن نعمل الآن لتقديم عرضنا في غضون الإطار الزمني المحدد في الاتفاقية بعشر سنوات.

وإننا نتطلع إلى إجراء مناقشة بناءة والمشاركة خلال العام المقبل في الأنشطة العديدة التي ستجرى في إطار هذه الاتفاقية.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل الولايات المتحدة الأمريكية كي يعرض مشروع القرار A/55/L.11.

**السيد كار مايكل** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): يتشرف وفد بلدي بأن يشارك في تقديم مشروع القرار المعنون "المحيطات وقانون البحار" الوارد في الوثيقة A/55/L.10. ويشرفنا أيضا أن نعرض، باسم مقدمي المشروع، مشروع القرار المعنون "صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة، والصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وفي أعالي البحار، والمصيد العرضي والمترجع في مصائد الأسماك، والتطورات الأخرى"، الوارد في الوثيقة A/55/L.11.

ونود أن نعرب عن امتناننا لجميع الوفود التي شاركت، ولا سيما وفود نيوزيلندا وغيانا والأرجنتين. لقد وجهت تلك الوفود المناقشات، وقدمت اقتراحات قيمة ونصحا، وعملنا معا بروح من التعاون لوضع هذين النصين.

ونود أيضا الإشارة إلى أن المفاوضات بشأن قرار مصائد الأسماك التي جرت هذا العام، قد حضرها عدد كبير من الوفود أكثر مما حدث في السنوات الماضية. ونعتقد أن هذا يعكس العمل الهام الذي نضطلع به في الوقت المناسب، ويؤكد أيضا على أهمية قرار متوازن يراعي الأولويات والمشاكل التي يواجهها المجتمع الدولي في تحقيق مصائد الأسماك المستدامة.

والولايات المتحدة الأمريكية تعتقد أن مشروع القرار المعني بمصائد الأسماك المعروض علينا اليوم يمثل دجما

والاستعراض والمناقشة الكاملان اللذان تضرع بهما الجمعية العامة، ويعطي عنهما جدول أعمال القرن ٢١ فكرة واضحة، يحظيان بقدر أكبر من الأهمية، وقد أصبح تقرير الأمين العام عن المحيطات أكثر معنى وفائدة. والحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية، والمجموعات الرئيسية التي تهتم اهتماما كبيرا بعملنا تنتفع جميعها من هذه العملية. والعملية غير الرسمية تزيد اتصالاتنا فيما يتعلق بمسائل المحيطات والمسائل الساحلية عبر الحكومات والوزارات، وتوسع مجال إمكانيات التعاون في المستقبل. ونرحب بإنشاء صندوق استثماري تشجيعا لمشاركة الخبراء من جميع الدول الأعضاء في هذه العملية على نحو أكبر.

ونعتقد أن المجتمع الدولي انتفع انتفاعا ضخما من المناقشة التي جرت في أيار/مايو الماضي حول حماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية. وينبغي لنا أن نواصل البحث عن فرص تنفيذ برنامج العمل العالمي. والاستعراض القادم في عام ٢٠٠١ يتيح هذه الفرصة. ونحث الجميع كذلك على التنفيذ الفعال للفقرات ٢٥ إلى ٣٠ من مشروع القرار المعروض علينا.

ونناقش في العام القادم العلوم البحرية والقرصنة في العملية الاستشارية غير الرسمية. وسيتيح لنا استعراض العلوم البحرية فرصة للنظر في الأقسام العلمية والتكنولوجية - المنصوص عليها في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ لكي نقرر مدى ما ينبغي أن نبذله لكي نحقق هذه الأهداف. واستعراض القرصنة يأتي في الوقت المناسب جدا، وله أهمية خاصة في تعزيز المزيد من التدابير الفعالة لمعالجة هذا التهديد الخطير لمن يستعملون البحار منا، ولحيطاتنا وبحارنا.

وفيما يتعلق بقضية العلوم البحرية، يمكن أن نفكر في كثير من المسائل التي يجب استعراضها. فعلى سبيل المثال، كيف يمكننا أن نفهم على نحو أفضل النظام المزدوج للجو

نصف محصول العالم سنويا من سمك التونا، الذي كثيرا ما يشكل المورد الطبيعي الهام الوحيد للدول الجزرية الصغيرة النامية ومجتمعات الجزر.

والتلوث البحري، ومستوى الصيد العرضي والمرجع في بعض مصائد الأسماك التجارية يهددان سلامة النظام الإيكولوجي البحري وما أحرزته مصائد الأسماك المستدامة. والتلوث البحري، والأنقاض البحرية المستمدة من المصادر البرية والسفن، يمكنها أن تؤثر تأثيرا كبيرا على البيئة البحرية والساحلية، ومصائد الأسماك التجارية والتقليدية، وصناعة السياحة، وسلامة الإبحار. ورغم وجود اتفاقات دولية تنظم التلوث البحري، هناك حاجة إلى المزيد من التنسيق بين جميع الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة، والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، ومنظمات صناعة الأسماك، والمنظمات غير الحكومية لكي تعالج هذه المشكلة المعقدة معالجة فعالة على كل من الصعيدين العالمي والإقليمي.

وفي هذا الصدد، أشير إلى أنه قد مر ما يقرب من عقد على اتخاذ الجمعية العامة بالإجماع القرار الذي يدعو إلى التخفيض التدريجي لجميع أنشطة صيد السمك بالشباك البحرية العائمة في أعالي البحار. بما يؤدي إلى وقفها بحلول عام ١٩٩٢. وقد أحرزنا تقدما كبيرا على الصعيد العالمي صوب تحقيق هذا الهدف. إلا أنه لا تزال هناك بعض أنشطة الصيد غير المشروع بالشباك البحرية العائمة الكبيرة. وللقضاء التام على هذه الممارسة الخطرة لصيد السمك، ينبغي للبلدان أن تضرع بالإفاد الكامل لقرار الجمعية العامة ٢١٥/٤٦ بدعوة سلطاتها الوطنية المعنية إلى مصادرة الشباك غير القانونية والقضاء عليها، وفرض غرامات من الضخامة بحيث تتسبب في درء الصيد بالشباك البحرية العائمة، وأخيرا، فرض نظام قوي للرصد.

وتعتقد الولايات المتحدة أن الدول اتخذت خطوات إيجابية صوب تحسين التنسيق والتعاون بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات والبحار من خلال عملية المشاورات غير الرسمية حول المحيطات وقانون البحار.

ضد سلامة الملاحة البحرية وبرتوكولها، وإلى تنفيذها بصورة فعالة. ونعتقد أن هذا سيوفر قاعدة قانونية دولية للتعاون بشأن القبض على هؤلاء المجرمين ومحاکمتهم.

وتود الولايات المتحدة أن تعرب عن تأييدها منذ فترة طويلة لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢. وتواصل الولايات المتحدة السعي للتصديق عليها بغية أن تصبح طرفاً في اتفاقية قانون البحار، والاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر.

ونؤيد النداء الموجه في مشروع القرار إلى الدول بإعطاء الأولوية للتوفيق بين تشريعاتها الوطنية وأحكام اتفاقية قانون البحار. ومن مصلحة الجميع أن يتعزز الثبات، وسيحقق ذلك أيضاً عن طريق سحب الإعلانات والبيانات التي لا تتفق مع الاتفاقية.

ويواكب فكرة الثبات هذه العمل الذي يجري حالياً من أجل وضع مشروع اتفاقية تتعلق بالتراث الثقافي الموجود تحت الماء.

واتفاقية كهذه يجب أن تتفق اتفاقاً تاماً مع الأحكام ذات الصلة من اتفاقية قانون البحار.

ونحن نعتقد أن لجنة حدود الجرف القاري يمكن أن تكون أداة قوية لتحقيق استقرار في حيز المحيطات. والعناصر الأساسية لذلك الاستقرار تشمل اتخاذ نهج حذر لتناول المسائل الشائكة في تعيين الحد الخارجي للجرف القاري؛ وإمكانية تقديم المساعدة المناسبة إلى الدول النامية، وعلى وجه الخصوص أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ واتخاذ نهج حازم لكفالة السرية والالتزام الثابت بالامتناع عن أية أعمال قد تؤثر تأثيراً سلبياً على اللجنة وعلى أعضائها. وفي هذا الصدد نؤيد الاختصاصات المتعلقة بالصندوق الاستئماني الطوعي ذي الصلة باللجنة ونحيط علماً ببيان رئيس اللجنة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

والمحيطات؟ وكيف يمكننا أن نشجع على التخزين، وصور السجلات، والتحليل، والتشاطر الكامل والمفتوح للبيانات والمعلومات الناتجة عن البحث العلمي بشأن البيئة البحرية ورصدها؟ وكيف يمكننا أن نحسن الصلة بين فرص التدريب والمنظمات البيئية الإقليمية؟

وما هو أفضل سبيل لضمان تقديم الدعم لتنفيذ النظام العالمي لمراقبة المحيطات؟ وكيف يمكننا أعمال التنسيق والتكامل بين البرامج الوطنية والدولية للبحث العلمي المتعلق بالبيئة البحرية والمراقبة الطويلة الأمد لها، بحيث ننتفع إلى أقصى حد من البيانات والمعلومات اللازمة لفهم المحيطات؟ وكيف يمكننا أن نكفل استحداث معايير، وتدابير، وأساليب، وطرق قياس لكي نضمن تشابه البيانات والمعلومات وتوافقها؟ وكيف يمكننا تعزيز النظم المتكاملة والمستدامة، وبخاصة إنشاء كوكبة الترتيب العالمي لأشكال السفن، وهي عنصر أولي في النظام العالمي لمراقبة المحيطات؟

وكيف نربط بين القضايا المتعارضة، مثل الصحة البشرية، وسلامة الأغذية البحرية، وبناء القدرات، ومصائد الأسماك المستدامة، ودور المحيطات في المناخ مع وجود برامج العلوم البحرية، والبرامج العملية، وخطط العمل الوطنية والإقليمية بالنسبة لمصادر تلوث البيئة البحرية من مصادر برية؟ وكيف يمكننا أن نحقق الارتباط والتعاون بين مختلف المنظمات والمؤسسات الدولية، بما فيها منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية، وهما أمران ضروريان لتزويد صانعي القرار بالمعلومات العلمية البحرية؟

وتشعر كذلك الولايات المتحدة، مثلها مثل غيرها، بالقلق المعرب عنه في مشروع القرار هذا إزاء الحاجة إلى التعاون من أجل قمع أعمال القرصنة واللصوصية المسلحة المرتكبة في البحار. ونرحب بالدعوة إلى التصديق بشكل أوسع نطاقاً على اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة

ونجاح هذه المشاورات المبدئية يرجع أساساً إلى الرئيسين المشاركين، السفير سلايد، ممثل ساموا، والسيد سيمكوك، ممثل المملكة المتحدة - ونحن يسرنا غاية السرور أن نرى تمديد ولايتهما - وكذلك إلى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار. وإن قدراتهما، وأسلوبهما الفعال المحكم الذي مورس به العمل، والنهج البناء الذي اتبعته الوفود المشاركة، أمور مكنت الاجتماع الأول من أن يحقق نجاحاً كبيراً.

إن النتائج وفائدة العملية غير الرسمية ستُقيَّم في الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة. ومع ذلك، ودون المساس بالمناقشات التي ستجرى في غضون عامين، أود أن أؤكد مجدداً تأييد وفد بلدي لهذه المبادرة التي تمكن الجمعية العامة من الوفاء على نحو أفضل بمهمتها السنوية لدراسة وتحليل شؤون المحيطات وقانون البحار.

وكما شاهدنا، فإن قضاء ساعات قليلة في جلسة رسمية للجمعية لا يكفي لتمكيننا من إيلاء الاهتمام الواجب لمسألة شؤون المحيطات، وعلى وجه الخصوص للمجالات التي يجب أن يتعزز فيها التنسيق والتعاون.

وإذ نقول هذا، يجب أن نسترعى الانتباه إلى الزيادة في العمل الذي تقوم به شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، ويجب على الجمعية أن تستخلص الاستنتاجات اللازمة وتمكن الشُّعبة من مواصلة عملها الممتاز.

وفي هذا السياق، قد يبدو أساسياً أيضاً أن نكفل المشاركة الفعالة للبلدان النامية في هذه العملية، وعلى وجه الخصوص مشاركة أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة والدول الساحلية.

إن الإمارة لا تزال دائماً مدافعة قوية عن حماية البيئة البحرية ومواردها. وهذا جزء لا يتجزأ من الحفاظ على النظام الإيكولوجي للأرض.

وباختصار، فإن مقاصد الولايات المتحدة لا تزال تتمثل في تعزيز الانضمام الواسع النطاق لأحكام اتفاقية قانون البحار واتفاق عام ١٩٩٤ وتنفيذهما؛ وتنفيذ الاتفاقية والاتفاق بطريقة اقتصادية بأدنى قدر من الميزانية؛ ودخول الاتفاق المتعلق بالأرصدة السمكية واتفاق الامتثال لمنظمة الأغذية والزراعة وحيز النفاذ.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم التالي أود أن أبلغ الأعضاء بأنه نظراً للعدد الكبير من الأعضاء المدرجة أسماءهم للتكلم في مناقشة البند ٣٤ من جدول الأعمال، لن تتمكن الجمعية العامة من الاستماع إلى جميع المتكلمين بعد ظهر هذا اليوم، ولذلك ستستمع إلى المتكلمين الباقين غداً، الجمعة، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، الساعة ١٥/٠٠ بغرض احتتام النظر في هذا البند.

**السيد بواسون** (موناكو) (تكلم بالفرنسية): أسمحوا لي أولاً بأن أعرب عن شكر وفد بلدي للسيدة أليسون درايتون، ممثلة جمهورية غيانا، والسيدة فيكتوريا هالوم، ممثلة نيوزيلندا على الطريقة المستنيرة التي أدارتا بها المشاورات بشأن مشروع القرار المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، الذي عُرض تواء، والذي انضمت إمارة موناكو إلى مقدميه، كما فعلت في دورات سابقة.

لقد كان وفد بلدي من بين الوفود التي شاركت في تقديم القرار ٣٣/٥٤، الذي على أساسه قررت الجمعية العامة إنشاء عملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة أمام الجميع والمعنيين بالمحيطات وقانون البحار.

لقد أظهر الاجتماع الأول مدى حاجتنا إلى استخدام نهج متكامل لجميع الجوانب - القانونية، والاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية وغيرها - المتعلقة بالمحيطات والبحار إلى أقصى حد ممكن، وإلى تحسين التنسيق على المستويين الحكومي الدولي والمؤسسي الدولي، وأيضاً على المستويات الإقليمية، ودون الإقليمية، والمحلية، مما يمكن بالتالي من مشاركة المجموعات الرئيسية المحددة في جدول أعمال القرن ٢١.

واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة واتفاقية بازل بشأن النفايات الخطرة. ويأمل بلدي أن تكون هذه أيضا فرصة لإعطاء حافز جديد لخطة العمل العالمية للحفاظ على الثدييات البحرية وإدارتها واستخدامها.

وستقوم لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، وموناكو عضو فيها، بتقييم حالة البيئة في البحر الأبيض المتوسط برمتها، لدى اجتماعها في تونس في الفترة من ٤ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

وفيما يتعلق بحماية الموارد البحرية، فإن الأطراف في الاتفاق المعني بحماية الثدييات البحرية الموقع في روما بتاريخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، وهي إيطاليا وفرنسا وموناكو، اجتمعت في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، لكي تبدأ معا في القيام بالأعمال العلمية والفنية للإعداد لإنشاء الهياكل الإدارية للمحميات المخطط لإنشائها عندما يدخل الاتفاق حيز النفاذ. وستُنشأ لجنة علمية وفنية لمساعدة الحكومات الثلاث على تطبيق المعرفة العلمية في الحفظ، وزيادة الوعي العام وأنشطة الاتصالات، فضلا عن معرفة الآثار المترتبة على الأنشطة البشرية، مثل السياحة والصيد والملاحة وركوب الزوارق، ولا سيما الزوارق السريعة وزوارق السباق.

وختاما، فقد عرضت الإمارة استضافة أمانة الاتفاق المعني بالحفاظ على الحيتان في البحر الأسود، والبحر الأبيض المتوسط والمناطق المتاخمة من المحيط الأطلسي، والذي سيدخل حيز النفاذ لدى إيداع بلد آخر من بلدان البحر الأبيض المتوسط صك التصديق عليه.

وقد بدأ مركز موناكو للبحوث العلمية منذ بضعة أيام فحسب بإصدار خريطة للمنطقة الساحلية من البحر الأبيض المتوسط الممتدة من مدينة طولون الفرنسية إلى الحدود الإيطالية. وبفضل الاستشعار عن بعد المتعدد الأطياف، تمكنا من إجراء تقييم إيجابي لهذه المنطقة المكتظة بالمباني، والمكتظة

وبما أن بلدنا الصغير مفتوح جدا على البحر الأبيض المتوسط فذلك يبرر تماما اشتراكه في أمور التعاون الإقليمي ودون الإقليمي وما نقوم به لتعزيز الإدارة المستدامة للمحيطات، والبحار ومواردها، وعلى وجه الخصوص المناطق الساحلية، وهي أكثر المناطق ضعفا بسبب كثافة السكان العالية الذين يعيشون هناك.

وفي هذا الصدد، أود أن أذكر الأحداث الأخيرة التي شارك فيها بلدي.

أولا، فيما يتعلق بمكافحة التلوث، تحقق تعاون في بداية هذا الشهر بين إيطاليا وفرنسا وموناكو في إطار اتفاق "راموغي" وخطة مكافحة التلوث المتصلة به، وذلك لحماية البيئة البحرية والساحلية، وجرت في أعقاب ذلك أول عملية تدريبية لمكافحة التلوث حول ميناء جنوا في إيطاليا. وشارك في هذه العملية ممثلون عن اللجنة الاقتصادية الأوروبية وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط وكان هدفها قياس فعالية تدابير التدخل في حالات الانسكاب العرضي للنفط من الناقلات نتيجة وقوع حوادث.

ومن ٦ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، وتحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة، سيعقد الاجتماع العالمي الثالث المعني باتفاقيات البحار الإقليمية وخطط العمل. وهذا الاجتماع الذي ينظمه مختبر البيئة البحرية التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي يقع مقره في الإمارة، سيمكنا من تعزيز التعاون بين الهيئات التي تنشئها هذه الاتفاقيات وخطط العمل لتنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية. وسيدرس خبراء من ٢٠ وكالة من وكالات الأمم المتحدة تعزيز الروابط بين البرنامج المتعلق بالبحار الإقليمية والاتفاقيات والاتفاقات الأخرى مثل اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية التجارة الدولية في الكائنات المعرضة للانقراض، واتفاقية الحفاظ على الكائنات المرحلة،

مخاوفنا إزاء الصعوبات التي يواجهها عدد من البلدان النامية في إعداد الطلبات المتعلقة بتعيين الحدود الخارجية لجرفها القاري بما يتجاوز ٢٠٠ ميل بحري، مثلما تنص عليه المادة ٤ من المرفق الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويرحب وفدي بالاهتمام الذي حظيت به هذه المسألة الدقيقة في مشروع القرار.

وقبل أن أختتم كلامي أود أن أشيد بالحكمة الدولية لقاع البحار، التي اعتمدت جمعيتها في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠ النظم المتعلقة بالتنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة. وثمة حقبة جديدة توشك على البدء ستتيح للسلطة الفرصة للانتهاء من إبرام العقود مع المستثمرين الرواد وفقا للاتفاقية والاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من النظم.

وأغتنم هذه الفرصة لكي أشكر أمين عام السلطة، السيد ساتيا نانندان، على ما يبذله من جهود دؤوبة وعلى تفانيه في العمل.

**السيد ألابرون (فرنسا)** (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلم بشأن هذا البند من جدول الأعمال المعنون "المحيطات وقانون البحار" بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان دول أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إليه وهي - إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا، كما يؤيده أيضا البلدان المنتسبان قبرص ومالطة.

لقد كان إعداد اتفاقية خليج مونتيجو ودخولها حيز النفاذ فيما بعد، إيذانا بحدوث تقدم كبير في تعزيز التعاون الدولي في الأمور البحرية. إلا أنه علاوة على إسهام هذا الصك الهام، فهناك حاجة ماسة إلى تعزيز هذا التعاون على المستوى غير الرسمي من أجل حماية البيئة البحرية وتفاذي مخاطر الإفراط في استغلال الموارد الطبيعية البحرية. ولذلك

بالسكان أيضا في فصل الصيف. وإن وجود شتى موائل نبات البيوزيدونيا، وهو نبات يقوم بدور حيوي في النظام الإيكولوجي للبحر الأبيض المتوسط له دلالة خاصة. فهو يبين أن الجهود المتعلقة بمعالجة النفايات السائلة وزيادة وعي السكان وأصحاب اليخوت يجب أن تتواصل.

وينبغي أن تعطى الأولوية في الاهتمام لعمليات الصيد غير القانونية التي لم يبلغ عنها ولا تخضع للتنظيم نظرا لآثارها الخطيرة سواء على إدارة واستغلال الموارد البحرية بشكل مستدام أو على اقتصاديات عدد من البلدان. ونأمل أن تُدرس خطة عمل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة المزمع تقديمها إلى لجنتها المعنية بمصائد الأسماك في دورتها الرابعة والعشرين التي ستعقد في شباط/فبراير ٢٠٠١، وأن تعتمد بسرعة. وفي رأينا أن الاعتراف بمسؤولية دولة العلم، له أهمية أساسية.

ويتسم التعاون والتنسيق بأهمية حيوية أيضا إذا كنا نريد وقف تزايد أعمال القرصنة واللصوصية المسلحة في البحر التي تتعرض لها السفن، ويتعرض لها البحارة مع الأسف. ونظرا لوقوع ثلثي الحوادث المبلغ عنها في سبع مناطق جغرافية، فإن التعاون الإقليمي بين أشد الدول الساحلية تأثرا له أهمية جوهرية. وقد استرعت المنظمة البحرية الدولية، التي أنشأت فريقا عاملا لوضع مبادئ توجيهية بشأن هذا الموضوع، انتباه الجمعية أيضا إلى المساعدة التي يمكن لهيئات الأمم المتحدة الأخرى أن تقدمها لهذه المبادرة الحيوية. وتؤيد حكومتي بطبيعة الحال هذه المبادرة. وينبغي إدراج المسألة في جدول أعمال الاجتماع المقبل للعملية الاستشارية غير الرسمية حتى يمكن للدول الأعضاء النظر في المسألة واتخاذ تدابير ملموسة.

وقد عقدت لجنة حدود الجرف القاري اجتماعا عاما في أول أيار/مايو ٢٠٠٠، استطعنا أن نؤكد فيه على

إلى ١٠٠ طرف. ونظرا للطابع العالمي للصكين، فإن الاتحاد الأوروبي يطالب بضم الاتفاقية والاتفاق إلى قائمة الصكوك الدولية الرئيسية للأمانة العامة التي ينبغي التوقيع والمصادقة عليها على سبيل الأولوية.

وفي نفس الوقت نلاحظ مع القلق أن بعض الدول تنضم إلى الاتفاقية ولا تنضم إلى الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر. ونطالب تلك الدول بالانضمام إلى الاتفاق في أسرع وقت ممكن. وبالإضافة إلى ذلك فإن بعض الدول أصدرت بيانات تؤثر على النطاق القانوني لأحكام الاتفاقية. والمادة ٣٠٩ من الاتفاقية تنص على أنه لا يجوز إبداء تحفظات أو استثناءات على هذه الاتفاقية. ولذلك يؤكد الاتحاد الأوروبي على أن هذه البيانات ليست لها حجية قانونية. وبالمثل فإن تقديم أو إدخال أحكام في القانون الوطني أو في الاتفاقات الدولية لا تتفق مع أحكام الاتفاقية غير مقبول بالنسبة لنا.

ونعتقد أيضا أن الأداء السلس للهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية أمر حيوي. ويرحب الاتحاد الأوروبي بحقيقة أن المحكمة الدولية لقانون البحار تعمل الآن. كما يرحب بقيام السلطة الدولية لقانون البحار، بعد أربع سنوات من العمل باعتماد مشروع مدونة التعديدين في قاع البحار فيما يتعلق باستكشاف واستغلال قاع البحار.

ويؤكد الاتحاد الأوروبي الأهمية الحيوية لأن تدفع الأطراف في الاتفاقية اشتراكاتها في السلطة وفي المحكمة في الوقت المحدد. وبالمثل، ينبغي للدول التي كانت سابقا أعضاء مؤقتين في السلطة أن تسوي مديونياتها عندما يكون ذلك ضروريا. وعملية الترشيد المالي يجب أن يواكبها جهد مستمر من السلطة والمحكمة لضبط نفقات التشغيل. وهنا يعرب الاتحاد الأوروبي عن ارتياحه إزاء استقرار ميزانية السلطة عند نهاية مرحلة إنشائها. ومن الضروري أيضا أن تنفذ الأطراف المعنية أحكام المحكمة دونما إبطاء.

أدرجت الجمعية العامة العام الماضي، بناء على توصية لجنة التنمية المستدامة، العملية الاستشارية غير الرسمية المعنية بالمحيطات وقانون البحار في القرار ٣٣/٥٤، والتي ستيسر استعراض الجمعية العامة السنوي للتطورات في هذا المجال من خلال نهج متكامل حيال جميع الجوانب المتعلقة بشؤون المحيطات.

وقد عقد أول اجتماع للعملية الاستشارية غير الرسمية في نيويورك في الفترة من ٣٠ أيار/مايو إلى ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠. وقد برهنت أعمال هذه العملية الاستشارية على فائدتها الجمة حيث أجريت انطلاقا من روح التوافق في الآراء بمشاركة الوكالات والمنظمات الدولية المختصة وممثلي المجتمع المدني. ويؤكد الاتحاد الأوروبي من جديد تأييده التام للعملية الاستشارية غير الرسمية كما يؤيد تأييدا تاما التوصيات الواردة في تقريرها. وتؤكد العملية بصفة خاصة على الحاجة لدعم مكافحة عمليات الصيد غير القانونية التي لا تتوفر بشأنها تقارير ولا تخضع للتنظيم ومكافحة التلوث البحري.

وتوضح الأفكار التي أعرب عنها أثناء العملية الاستشارية غير الرسمية مرة أخرى أهمية الإطار القانوني الذي توفره اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وتتطلب المشاكل المرتبطة بالمحيطات وقانون البحار بطبيعتها نهجا عريضا في تناولها. وفي هذا الصدد تظل اتفاقية خليج مونتيجو أساسا حيويا لجهود المجتمع الدولي كافة في المجالات المتعلقة باستغلال البيئة البحرية والنهوض بالسلم والأمن في أعالي البحار.

ونظرا للدور الرئيسي الذي تقوم به الاتفاقية والاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر منها، فإن الاتحاد الأوروبي يؤكد أن الهدف هو ضمان الانضمام العالمي إلى هذين الصكين، والاتحاد الأوروبي طرفا فيهما. ونرحب بزيادة عدد الأطراف في الاتفاقية إلى ١٣٥ طرفا وعدد الأطراف في الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر منها

الكبيرة للعمل الذي تقوم به المنظمة البحرية الدولية منذ عدة سنوات لمكافحة أعمال القرصنة. ونتيجة لهذا العمل أصبحنا أكثر علما بالظاهرة وبأساليب مكافحتها. ولذلك يحدد الاتحاد الأوروبي نداءه للدول الساحلية أن تتعاون فيما بينها وأن تتخذ، ضمن أمور أخرى، الخطوات اللازمة لتقديم مرتكبي هذه الهجمات إلى العدالة. كما نطالب دول العلم والدول الأخرى المتضررة بأن تكفل أن تراعي شركات الشحن مراعاة كاملة ضرورة حماية سفنها وأطقمها من هذه الاعتداءات. ويؤكد الاتحاد الأوروبي من جديد دعمه لجهود ومبادرات المنظمة البحرية الدولية في هذا الميدان، ويطلب الحكومات، خاصة في المناطق الأكثر تضررا، بالعمل مع المنظمة البحرية الدولية للقضاء على هذه الجرائم.

ويتطلع الاتحاد الأوروبي قدما إلى أن ينظر الاجتماع المقبل للعملية الاستشارية غير الرسمية في موضوع القرصنة واللصوصية المسلحة في البحار. ونأمل أن تساعد المشاركة الواسعة بقدر الإمكان في المناقشة، في تحسين تفهم المشكلة إلى أبعد حد ممكن، وفي مساعدة جميع الدول في اتخاذ ما يلزم لتخفيض عدد هذه الاعتداءات.

والطرق البحرية بالذات تظل دائما الطرق المفضلة للمتاجرين وخاصة المتاجرين في تهريب المهاجرين. ولوقف هذه التجارة تشارك الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على نحو نشط في إعداد مشروع بروتوكول لمكافحة تهريب المهاجرين برا وبحرا وجوا كجزء من عملية التحضير لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وذلك تحت رعاية لجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. ويرى الاتحاد الأوروبي أن هذه الأنشطة يجب أن تجرّم دوليا، وأنه ينبغي تعزيز التعاون بين الدول في هذا الميدان.

ويكرر الاتحاد الأوروبي تأكيد أهمية حماية الموارد الطبيعية البحرية. وفي العام الماضي اتخذت الجمعية العامة

ويؤكد الاتحاد الأوروبي أهمية الصناديق الاستثمارية الجديدة التي سيتم إنشاؤها بموجب مشروع القرار A/55/L.10، "المحيطات وقانون البحار" وخاصة تلك الصناديق التي ترمي إلى مساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق المحكمة. والصندوق الخاص بتسهيل المشاركة الواسعة في عملية المشاورات غير الرسمية. والمملكة المتحدة، وهي عضو في الاتحاد الأوروبي، قررت بالفعل المساهمة بمبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار في الصندوق الاستثماري للمحكمة.

ويعرب الاتحاد الأوروبي عن ارتياحه إزاء مشروع القرار المعنون "المحيطات وقانون البحار" الذي سببت فيه في الدورة الحالية. ونشارك أيضا في تهنئة السيدة أليسون درايتون والسيدة فكتوريا هالوم اللتين نسقتا عملية إعداد مشروع القرار. ونص مشروع القرار يراعي الاقتراحات التي قدمت في الاجتماع الأول للعملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية لشؤون المحيطات وقانون البحار، والتي تهدف بصفة خاصة إلى تعزيز التعاون الدولي والتنسيق في شؤون المحيطات بغية ضمان الاستخدام المستدام للمحيطات.

ويرحب الاتحاد الأوروبي أيضا بحقيقة أن الاجتماع المقبل للعملية الاستشارية غير الرسمية سيكرس لنقل العلوم والتكنولوجيا البحرية التي تتصل بصفة خاصة ببناء القدرات. ويؤكد الاتحاد الأوروبي الدور الهام الذي تضطلع به العلوم والتكنولوجيا البحرية في تعزيز الإدارة المستدامة للمحيطات وفي استخدامها، ويعترف بالحاجة إلى تناول هذه المسائل خاصة في مجالات محددة يمكن فيها تحسين أوجه التعاون والتنسيق الدوليين وفقا للجزأين الثالث عشر والرابع عشر من الاتفاقية وفي إطار جدول أعمال أعمال القرن ٢١.

ولا تزال مسائل الأمن والسلامة البحرية شاغلا رئيسيا للاتحاد الأوروبي. ونحيط علما مع القلق بزيادة عدد الهجمات، المسلحة غالبا، على السفن. وهنا نؤكد الأهمية

سيؤدي إلى الإنصاف في إدارة الموارد وإلى استدامتها. ونوجه الشكر للفاو على الجهود التي بذلتها من أجل الترويج لمدونة قواعد السلوك هذه. وسوف نكفل من جانبنا أن تحكم هذه المدونة علاقات الجماعة الأوروبية والدول النامية فيما يتعلق بأنشطة صيد الأسماك.

وتقع في المقام الأول من الأولوية ضمن إطار هذه المدونة مواصلة العمل على إعداد خطة عمل دولية لمنع صيد الأسماك غير القانوني أو الذي لا يتم الإبلاغ عنه أو غير الخاضع للتنظيم. ويأمل الاتحاد الأوروبي في أن يؤدي الاجتماع الذي تعقده لجنة مصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة في عام ٢٠٠١ إلى اعتماد خطة دينامية تتضمن مجموعة شاملة من الأدوات اللازمة للتعامل مع صيد الأسماك غير المشروع، بما فيها جميع الأدوات المستخدمة حاليا أو الجاري إعدادها في منظمات إدارة مصائد الأسماك الإقليمية. فهي تشمل، على سبيل المثال، التدابير المتعلقة بسيطرة الدول على الموانئ، والتدابير المتعلقة بالتبادل التجاري، والتدابير التي تُتخذ ضد الرعايا المشتغلين بأنشطة غير قانونية لصيد الأسماك، وذلك دون المساس بالدور الضروري الذي تقوم به دولة العلم.

ويعتبر الاتحاد الأوروبي مسألة التلوث البحري الناجم عن مصادر برية مسألة بالغة الأهمية. لذلك فإننا نرحب بالجودة والثراء اللذين اتسمت بهما المناقشات التي أحرقت في إطار الاجتماع الأول للعملية الاستشارية غير الرسمية المعنية بشؤون المحيطات. ونتفق تماما مع الرأي القائل إنه في السعي لتحقيق هدف التنمية المستدامة لا غنى عن الاستفادة بنهج أكثر تكاملا في مكافحة التلوث وتدهور البيئة البحرية وفي مكافحة آثاره الضارة على الصحة وعلى الاقتصاد وعلى المجتمع.

وتحقيقا لهذه الغاية، نرى من الضروري أيضا تعزيز التنفيذ الفعال لبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من

القرار ٣٢/٥٤ المعنون "اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال"، ولاحظت فيه هشاشة أرصد الموارد الطبيعية البحرية. وهذا الموضوع لا يزال يكتسب أهمية هذا العام ولذلك نطالب الدول الأعضاء بالتوقيع على ذلك الاتفاق والتصديق عليه. وقد وقعت المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء على هذا الاتفاق في عام ١٩٩٦ وستودع صكوك التصديق عليه بعد استكمال الإجراءات الدستورية الداخلية لكل دولة. ويذكر الاتحاد الأوروبي بتوازن المصالح المنصف الذي ينعكس في صياغة الاتفاق، ويحث الاتحاد بقوة جميع الدول الموقعة على أن تحترم احترامها كاملا كل أحكام الاتفاق وألا تستخدم تفسيرات تتجاوز المبادئ العامة الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وهنا تجدر الإشارة إلى ضرورة تعزيز التعاون الدولي في المحافظة على الموارد السمكية وإدارتها المستدامة. ولذلك يؤيد الاتحاد الأوروبي بقوة إنشاء وتعزيز منظمات إقليمية لمصائد الأسماك. بيد أننا نرى من الضروري الإشارة إلى أنه ينبغي أن يتم تطوير هذه المنظمات مع المراعاة الواجبة لمبادئ قانون البحار وفي سياق احترام التوازن بين حقوق الدول والتزاماتها في أعالي البحار. علاوة على ذلك، ينبغي أن تفتح هذه المنظمات أبوابها لجميع الدول ذات المصالح الحقيقية المتعلقة بصيد الأسماك في المصائد التي تديرها.

ويرى الاتحاد الأوروبي أيضا أن المدونة الدولية لقواعد السلوك بشأن صيد الأسماك المتسم بالمسؤولية، التي وضعت برعاية منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، أداة مفيدة بنوع خاص، وهو يواصل توصية جميع الهيئات المسؤولة عن إدارة مصائد الأسماك على الصعيدين الوطني والإقليمي باتباعها. ونرى أن اعتماد هذه المدونة

وسوف يؤكد تقرير هذا العام والجهود اللاحقة له ثقتنا في قدرة الأمانة العامة على معالجة هذه المسألة بمقدرة وكفاءة.

وختاماً، نود مرة أخرى أن نشجع على مواصلة المناقشات التي بدأت ضمن العملية الاستشارية المعنية بالحيطات وقانون البحار، وهي عملية ساهمت فيما نعتقد مساهمة هامة وفعالة في العمليات التحضيرية لمناقشة اليوم وفي إثرائها.

**السيد لونغفا (النرويج)** (تكلم بالانكليزية): لقد

كان دخول اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ حيز النفاذ في عام ١٩٩٤ حدثاً ذا أهمية تاريخية. فما زالت هذه الاتفاقية تمثل الإطار القانوني الأساسي الذي يجب النظر ضمنه في جميع الأنشطة المتعلقة بالحيطات.

ويشترك في تنفيذ هذه الاتفاقية أجزاء هامة من منظومة الأمم المتحدة. فبموجب الاتفاقية وما يتصل بها من قرارات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، يكلف الأمين العام بمسؤوليات هامة. وقد طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قراراتها ذات الصلة أن يطلع بهذه المسؤوليات. وتختلف أحكام الاتفاقية وظائف هامة فيما يتعلق بتنفيذها إلى المنظمات الدولية المختصة، من قبيل المنظمة البحرية الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو). كما أن المؤسسات المنشأة بموجب الاتفاقية ذاتها، بما فيها اجتماع الدول الأطراف، لها مهام محددة خاصة بكل منها فيما يتعلق بتنفيذها. أما الجمعية العامة فهي الهيئة الوحيدة العالمية المختصة بإجراء استعراضات وتقييمات شاملة لتنفيذ الاتفاقية ولغير ذلك من التطورات المتعلقة بشؤون الحيطات وقانون البحار.

وفي القرار ٤٩/٢٨، قررت الجمعية العامة إجراء استعراض وتقييم سنوي استناداً إلى تقرير شامل يعده الأمين العام. وتعلق النرويج أهمية قصوى على هذه الآلية، التي تشكل أيضاً تنفيذاً للفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ٢ من المادة ٣١٩ من اتفاقية قانون البحار.

الأنشطة البرية وكفالة أن تُترجم أهدافه على نحو مناسب وفعال إلى خطط عمل محلية ووطنية وإقليمية وأن تراعى مراعاة كاملة في أعمال المؤسسات المالية الدولية والجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف.

ونرى أيضاً أن مكافحة التلوث البحري الناجم عن مصادر برية لا يمكن أن تكون فعالة حقا إلا إذا جرت على مستوى حوض التجميع بأكمله، مع إيلاء الأولوية لتدابير الوقاية عند المصدر. لذلك فإننا نحبذ إعداد نهج متكامل لإدارة المناطق الساحلية وحوض التجميع في مجموعه، يأخذ النظم الإيكولوجية المعنية بعين الاعتبار. ونرى من الضروري في هذا الصدد تعزيز بناء القدرات على جميع الصعد، ولا سيما على الصعيد المحلي، وبخاصة في البلدان النامية.

بيد أن من دواعي قلقنا المخاطر التي تشكلها أنشطة النقل البحري التي لا تحترم قواعد السلامة التي تنص عليها الأنظمة الدولية. وتبقى فيما يتعلق بالتلوث الناجم عن السفن عدة مسائل ما زالت تنتظر الحل، بالرغم من أهميتها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية. وهي ترتبط بصفة خاصة بتنفيذ الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة، وبنقل السلع، وقواعد السلامة، والقواعد التي تحكم تغيير المسارات وتغيير الأعلام.

ويشدد الاتحاد الأوروبي أيضاً على أهمية حماية التراث الثقافي الموجود تحت الماء. ونرجو أن تواصل جميع الأطراف المهتمة بالأمر الاضطلاع بدور نشط في إعداد مشروع اتفاقية لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في هذا الشأن.

ويعرب الاتحاد الأوروبي عن ترحيبه بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتحسين نوعية التقرير ونشره في الوقت المناسب. وهي تشجع الأمانة العامة على إيجاد سبل ووسائل لإدخال مزيد من التحسينات عليه، وفقاً للفقرة ٤٢ من مشروع القرار بشأن "الحيطات وقانون البحار"، الذي يتضمن مقترحات لتحسين التنسيق في المسائل المتعلقة بالحيطات.

الملائمة لتنفيذ الأعمال التحضيرية اللازمة لتقديم المعلومات إلى اللجنة. وبالنسبة للبلدان الأقل نمواً المعنية، ومنها بوجه خاص الدول الجزرية الصغيرة النامية، فإن هذا قد يمثل إنفاقاً كبيراً على المدى القصير، بينما يعتمد على رسم الخرائط في المستقبل للموارد الطبيعية للجرف القاري. والنرويج تسلم بأهمية الدعم الكافي في هذا الصدد.

ولذا فنحن نعتبر أن من الملائم والمطلوب القيام في هذه الجمعية العامة وبالتعاون مع الدول الأعضاء بمتابعة توصية الاجتماع العاشر للدول الأطراف في الاتفاقية بأن ينشأ صندوق استئماني طوعي يرمي إلى مساعدة هذه الدول بصدد المتطلبات العلمية والتقنية المتعين الوفاء بها لإعداد تقاريرها وبصدد القدرة على التقيد بالمواعيد المحددة في الاتفاقية. ونحن نرى أن إنشاء صندوق من هذا القبيل سيسهم في تعزيز وتنفيذ المبادئ الهامة الواردة في الجزء الرابع عشر من الاتفاقية بشأن تطوير ونقل التكنولوجيا البحرية.

ويسرني أن أعلن أنه بمجرد إنشاء الصندوق الاستئماني سوف تسهم النرويج بمبلغ مليون دولار، رهناً بالموافقة البرلمانية في المستقبل القريب على مشروع ميزانية الحكومة. ونحث الدول الأخرى والمنظمات الدولية وسائر الهيئات على أن تسهم بقدر مماثل.

لقد حدثت تطورات هامة وكبيرة في عمل المؤسسات الثلاث المنشأة بموجب الاتفاقية. ويسرنا أن السلطة الدولية لقاع البحار تمكنت من إكمال دورتها السادسة بأن أقرت في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠ نظام التنقيب عن العُقيدات المتعددة المعادن واستكشافها في المنطقة، من أجل أنشطة التعدين في المنطقة - أو ما يسمى قانون التعدين. وأصبحت السلطة قادرة الآن على إصدار عقود للاستكشاف مع سبعة مستثمرين رواد مسجلين، اعتمد مجلس السلطة خطط عملهم في عام ١٩٩٧.

ومنذ بدء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار صارت المؤسسات المنشأة بموجب الاتفاقية التحدي الرئيسي بالنسبة لتنفيذها. وأصبحت السلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار واللجنة المعنية بمحدود الجرف القاري، راسخة الآن وتؤدي عملها. وهذا ليس بالإنجاز اليسير نظراً لقصر الفترة الزمنية المنقضية منذ عام ١٩٩٤.

وترى الحكومة النرويجية أن المهمة الهامة التالية بصدد تنفيذ الاتفاقية هي متابعة الجزء الثاني عشر بشأن حماية وحفظ البيئة البحرية، والجزء الثالث عشر بشأن البحوث العلمية البحرية، والجزء الرابع عشر بشأن تطوير ونقل التكنولوجيا البحرية، وهي مهام تتطلب التعاون الدولي على الصعيدين العالمي والإقليمي. ثم إنها تقتضي زيادة الاهتمام الدولي والعمل التشريعي الدولي، إذا كان المرجو تحسين الاستفادة من أحكام هذه الأجزاء من الاتفاقية.

ثمّة مهمة هامة أخرى تتعلق بتنفيذ الاتفاقية هي متابعة الجزء الرابع عشر بشأن تطوير ونقل التكنولوجيا البحرية. فتوفير التمويل الدولي للملائم لبحوث المحيطات وتنميتها جانب هام من جوانب هذه المهمة. والكثير من الدول، خاصة الدول النامية، تحتاج إلى المشورة والمساعدة في تنفيذ الاتفاقية وفي تطوير وتعزيز قدراتها لتمكينها من الاستفادة الكاملة من النظام القانوني للبحار والمحيطات الذي وضعته الاتفاقية.

ومن التحديات الملحة اليوم بصدد تطوير ونقل التكنولوجيا البحرية تحدي تزويد أقل الدول نمواً، بما فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية، بالتمويل الكافي وبالمساعدة التقنية اللازمة لتقديم البيانات التقنية والعلمية إلى اللجنة المعنية بمحدود الجرف القاري، وفقاً للمادة ٧٦ من الاتفاقية.

ونحن مدركون لحاجة الدول التي لها جرف قاري بمتد أكثر من ٢٠٠ ميل إلى أن تخصص الموارد الوطنية

وكانت النرويج ضمن أول المصدقين على اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية. ويشغلنا أن الاتفاق، بعد مرور أكثر من أربع سنوات على اعتماده لم يبدأ سريانه إلى اليوم. فنحن نحث الدول الأخرى على التصديق على الاتفاق وتنفيذه في أقرب وقت ممكن. غير أننا في الوقت نفسه ينبغي أن نشدد مجددا على أن حالة مصايد الأسماك في أعالي البحار في مناطق معينة حالة مزعجة حتى أن المرء لا يستطيع أن ينتظر بدء نفاذ اتفاق الأمم المتحدة كي يتخذ الإجراء السليم. ويلزم إخضاع مصايد الأسماك غير المنظمة للسيطرة فهذا شرط أساسي للتنمية المستدامة لمصايد الأسماك. ونسلم في هذا السياق بالأشواط التي قطعتها منظمات وترتيبات مصايد الأسماك الإقليمية القائمة كلجنة مصايد الأسماك لشمال شرقي المحيط الأطلسي، ومنظمة مصايد الأسماك لشمال غربي المحيط الأطلسي، ويشمل ذلك اعتماد نظم الرصد الجبري للسفن.

ويسرنا أن نرحب باختتام المفاوضات الناجحة بشأن إنشاء منظمات إقليمية جديدة لإدارة مصايد الأسماك في المصايد غير المدارة إلى الآن في جنوب شرقي المحيط الأطلسي وغرب ووسط المحيط الهادئ.

وفي سعي النرويج لمواصلة التشجيع على الكف عن تشغيل مصايد الأسماك غير المنظمة في أعالي البحار أتمدت قوانين تنص على أن طلب الترخيص بالصيد في المنطقة الاقتصادية النرويجية يمكن أن يرفض أو يسحب إذا شاركت السفينة المعنية أو مالكها في مصايد أسماك غير منظمة في أعالي البحار تشمل الأرصد السمكية الخاضعة لنظام في مياه ضمن ولاية مصايد الأسماك النرويجية.

وتعني الأحكام، ضمن جملة أمور، أن من الجائز أن يرفض منح سفينة ما رخصة للصيد في المياه النرويجية حتى وإن عمل بها أشخاص غير الأشخاص الذين شاركوا في

وتضطلع المحكمة الدولية لقانون البحار بدور فعال عملا بالاتفاقية. والمحكمة إحدى أدوات عدة لإجراءات تسوية المنازعات التي قد تختارها الدول الأطراف بمقتضى المادة ٢٨٧ من الاتفاقية. وينبغي ألا يؤثر عبء التكاليف على البت في اختيار إجراءات التسوية. ونحن نؤيد إنشاء صندوق استثماري لتقديم المساعدة المالية للدول الأطراف لمواجهة النفقات المتكبدة بصدد القضايا المرفوعة أو المقرر رفعها أمام المحكمة. وسوف تنظر النرويج أيضا في المساهمة في هذا الصندوق.

وبالنسبة للجنة ترسيم الحدود الخارجية للبحر القاري فإننا راضون تماما عن التقارير المفيدة عالية الجودة التي قدمتها اللجنة في اجتماعها المفتوح في نيويورك في ١ أيار/مايو من هذا العام. وكان المقصود بالاجتماع زيادة إلمام ممثلي الدول الساحلية بقضية ترسيم الحدود الخارجية للبحر القاري ومهام اللجنة في ذلك الصدد. واللجنة مستعدة حاليا لقبول البحوث من الدول الساحلية ولتقديم أي مشورة علمية وتقنية قد ترغب الدول المعدة للبحوث في الحصول عليها. وينبغي أن تُقدم المعلومات عن الحدود إلى اللجنة في غضون ١٠ سنوات من بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة لتلك الدولة.

والمنظمة البحرية الدولية واحدة من المنظمات المختصة الأساسية في إطار الاتفاقية، وهي الحفل الملائم لمعالجة واعتماد معايير السلامة ومنع التلوث التي تؤثر على الشحن الدولي. والنرويج ترحب بالعمل الكبير الذي تضطلع به المنظمة في مجال تنظيم منع تلويث السفن للبيئة البحرية، وتقدر متابعة المنظمة للمقترحات المقدمة على أثر إغراق ناقلة النفط إريكا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ونحن متأكدون كما كنا في الماضي من أن المنظمة قادرة على العمل بأسلوب حاسم وسريع بشأن المقترحات المعروضة عليها.

كل الدول أن تعمل بنشاط على اتخاذ التدابير اللازمة للموازنة بين أساطيل صيد الأسماك والقدرة على إدامة الموارد المتاحة. ويجب إلغاء الإعانات التي تفضي إلى الإخلال بتلك القدرة. ويجب إلغاء المشاريع حسب الاقتضاء. وستواصل النرويج المشاركة في هذا المسعى بروح بناءة داخل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة التجارة العالمية على حد سواء.

والنرويج تتابع عن كثب العمل الجاري الاضطلاع به في اجتماع الخبراء الحكوميين الذي نظمته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) للنظر في مشروع اتفاقية لحماية التراث الثقافي الموجود تحت سطح البحر. وفي حين أننا على وعي بضرورة كفالة الحماية اللازمة لهذا التراث الثقافي، نرى أن من الضرورة البالغة أن تتطابق النظم الجديدة في هذا المجال بشكل كامل مع الأحكام ذات الصلة لمؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار، بما فيها الأحكام المتصلة بحقوق الدول الساحلية وولايتها القضائية وحقوق وحرية الدول الأخرى في المناطق الاقتصادية الخالصة والجرف القاري، والحقوق والحريات المتعلقة بالحرية في أعالي البحار. وإنه لأمر أساسي أن يتم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه النقطة إذا ما أردنا أن نبت في مشروع نص لأغراض اعتماده.

وترى النرويج أن الصك القانوني الجديد المحتمل إقراره ينبغي الربط بينه وبين مؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار بنفس الطريقة التي تم بها الربط بين المؤتمر واتفاق الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية. وإننا على اقتناع بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة يمكنها أن توفر، بل ينبغي لها أن توفر، من خلال نظرها في البند المدرج في جدول أعمالها بشأن "المحيطات وقانون البحار"، التوجيه والتنسيق اللازمين للعمل الجاري داخل اليونسكو في مجال حماية التراث الثقافي الموجود تحت سطح البحر. ونرى أنه ينبغي للمؤتمر العام لليونسكو أن يرفع إلى الجمعية العامة للأمم

أعمال الصيد المعنية غير الخاضعة للتنظيم. ففي العام الماضي، عدل التنظيم ليشمل عمليات الصيد التي تنتهك التدابير التنظيمية التي حددتها المنظمات الإقليمية لصيد الأسماك وكذلك فيما يتعلق بأرصدة الأسماك غير الأرصدة الخاضعة للتنظيم في المياه التي تندرج في إطار الولاية الوطنية النرويجية. وحيث أن ذلك أدى إلى تخفيض القيمة السوقية لأية سفينة مستخدمة شاركت في أعمال صيد غير خاضعة للتنظيم، فقد تبين أنه أداة فعالة لمحاربة مصائد الأسماك غير الخاضعة للتنظيم.

وأعمال الصيد غير المشروعة وغير الخاضعة للتنظيم وغير المبلغ عنها تتم أيضا في المناطق التي تخضع للولاية الوطنية للدول الساحلية، لا سيما الدول الساحلية النامية، وهو ما يشكل انتهاكا لحقوقها وولايتها القضائية في مجال حفظ وإدارة الموارد المائية الحية في هذه المناطق. والنرويج تسلم بالحاجة إلى بناء القدرات الذي يكفل أن تتمكن الدول النامية على وجه الخصوص من الاستفادة من التنمية المستدامة لمواردها البحرية ويتيح تقديم المساعدة إلى الدول النامية لأغراض رفع مستوى قدراتها في مجال الرصد والمراقبة والتطبيق لتنظيم الصيد.

والمشاورات التقنية التي تمت في المقر الرئيسي لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في روما في وقت سابق من هذا الشهر، والتي استهدفت التوصل إلى اتفاق على خطة عمل دولية لمحاربة أعمال الصيد غير المشروعة وغير الخاضعة للتنظيم وغير المبلغ عنها، إنما هي حسنة التوقيت وضرورية على حد سواء. ونحن ندعم الجهود الرامية إلى التوصل إلى نهاية ناجحة لهذه الجهود في الوقت اللازم حتى يتسنى للجنة منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة المعنية بمصائد الأسماك اعتماد خطة للعمل في شباط/فبراير ٢٠٠١.

إن الاستثمار المفرط والكبير في أساطيل صيد الأسماك بالعالم وما نجم عنه من طاقة زائدة إنما هو قضية ملحة أخرى ينبغي معالجتها. وفي هذا الصدد يتوجب على

وسلامة صحتها. وإنما من بين الدول القليلة في العالم التي تقع على ثلاثة محيطات. وهناك ترابط وثيق بين البحار وتاريخنا وتجارتنا. واليوم، ما زالت المحيطات تمثل الأساس الذي تستند إليه مجتمعاتنا الساحلية في تحقيق التنمية والازدهار. وما زالت تعود علينا بالرخاء. وما زالت تضطلع بدور أساسي في تشكيل هويتنا الكندية.

(تكلم بالفرنسية)

ولكن كندا تقوم اليوم، شأنها شأن الدول الأخرى في جميع أرجاء العالم، بتوسيع نطاق مفهومها عما يمكن أن تنتجه المحيطات. فقد أضيفت إلى الأنشطة التقليدية من قبيل صيد الأسماك والشحن البحري أنشطة جديدة سريعة التوسع من قبيل السياحة وتربية الأحياء المائية وتصدير النفط والغاز. وفي حين أن نمو هذه الأنشطة شئ إيجابي، فإن الإدارة السليمة لهذا النمو تعني أحيانا التوصل إلى توازن دقيق. وإنما نريد أن نتيح المجال لنمو وازدهار الأنشطة الجديدة في مجال المحيطات، بيد أننا نود أيضا حماية سواحلنا وبيئاتنا الساحلية الثمينة لصالح الأجيال القادمة.

وتتشاطر الدول المحيطية الأخرى أيضا هذه الشواغل. وفي العقود الأخيرة طرأت تغيرات على مواقفنا من محيطاتنا في جميع أرجاء العالم. فمواردها عادت لا تعتبر غير محدودة. وإن ضعفها المتزايد على المديين القصير والطويل أصبح حقيقة قاسية علينا أن نواجهها على الصعيد العالمي.

(تكلم بالانكليزية)

وهذا الضعف يؤثر على المجتمع الدولي ككل. ولذا يجب علينا إيجاد حلول كلية. ويجب علينا كجماعة أن نتخذ التدابير اللازمة للحفاظ على التراث النادر للأجيال الحاضرة والمقبلة.

ويجب أن نعمل ذلك في خطوتين متصلتين الواحدة بالأخرى - على الصعيد الوطني وعلى الصعيد الدولي. وبهذه

المتحدة مشروع نص محتمل لصك دولي جديد للنظر فيه بالشكل اللازم وربما اعتماده.

وتقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار، الذي يشكل الأساس الذي تستند إليه مناقشتنا اليوم، يدعم بالوثائق جدول أعمال للمحيطات ديناميا آخذا في الاتساع. ومن المهم أن تكون الجمعية العامة على مستوى هذا التحدي. وقد أثرت مسألة الشكل الذي ينبغي أن تكون عليه هذه المناقشة في المستقبل. ومن الآراء المعتمدة على نطاق واسع أن الجمعية ينبغي أن تولي المزيد من الوقت والاهتمام للتقرير عن المحيطات وقانون البحار. وينبغي أن ينظر في إطار هذه الخلفية إلى العملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة التي أنشئت لمدة ثلاث سنوات بموجب القرار ٣٣/٥٤. والعناصر الموضوعية التي أفضى إليها الاجتماع الأول لهذه العملية أسهمت في تعميق الفهم للقضايا التي شملها تقرير الأمين العام.

واستعراض فعالية وفائدة العملية الاستشارية غير الرسمية في ٢٠٠٢ خلال الدورة السابعة والخمسين سيتيح لنا فرصة سانحة لتقييم التقدم المحرز والبت في الاتجاه الذي يتعين علينا أن نسلكه في المستقبل.

**السيد كنج (كندا)** (تكلم بالانكليزية): يسعدني أن أكون هنا اليوم لأتشاطر معكم منظور كندا بشأن أهمية الإدارة السليمة للمحيطات. والواقع أن مناقشة اليوم تتيح لنا فرصة ممتازة لنفكر في مسؤولياتنا تجاه المحيطات - كيف نرعى وندير البحار الآن وفي السنوات القادمة. ولدينا بوصفنا أمة محيطية على وجه الخصوص، الفرصة لنعلن من جديد التزامنا العالمي بأن نستخدم المحيطات وموارد المحيطات استخداما مستداما وأن نميها تنمية مسؤولة.

من المؤكد أن كندا تعتبر نفسها أمة محيطية. ولدينا منذ زمن بعيد مصلحة كبيرة في أن نكفل الخير لمحيطاتنا

شبهها شديدا التحديات التي نواجهها على الصعيد الدولي. ولهذا فإننا نحتاج إلى إيجاد "حلول محيطات" شاملة.

والتحدي الذي يواجهنا كجماعة يتمثل في إيجاد طرق للأطراف المتنوعة ذات المصالح لتشارك مشاركة ذات معنى في التخطيط وصنع القرارات، مع تجنب التكرار والتبديد. ونتج عن هذه الحاجة إلى تحسين التعاون والتكامل على الجبهة العالمية إنشاء عملية الأمم التشارورية غير الرسمية المفتوحة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. والولاية التوجيهية التي أعطتها الجمعية العامة للعملية التشارورية أوضحت بصورة جلية أنه ينبغي جعل التنسيق والتعاون في مقدمة الأولويات.

(تكلم بالفرنسية)

إن تحسين التنسيق هو ما نحتاجه بالضبط - محليا وإقليميا وعالميا. والواقع أنه منذ انعقاد مؤتمر قمة ريو في عام ١٩٩٢، أصدرت بضع هيئات دولية نداءات بالعمل صوب تحقيق هذا الهدف. وتقوم العملية التشارورية بترجمة هذا الالتزام إلى الواقع العملي.

وكندا سعيدة جدا بنتائج أول اجتماع للعملية التشارورية، وقد نقلت هذه النتائج في مشروع القرار المعروض حاليا على الجمعية العامة.

(تكلم بالانكليزية)

وخلصنا من ذلك الاجتماع إلى انطباع بأن الطابع غير الرسمي للعملية التشارورية يمثل بوضوح مصدر قوتها. وينبغي أن نعمل جاهدين على إبقاء هذه العملية غير رسمية، وعلى تشجيع المزيد من التبادلات المباشرة بين الوفود والخبراء. وبتلك الطريقة يمكن للعملية التشارورية أن تكون لوحة صوتية فعالة تعكس الأفكار الجديدة عن حكم المحيطات العالمية.

الروح أصبحت كندا أول دولة في العالم تعتمد قانونا للبحار في عام ١٩٩٧. ويمثل هذا القانون مخططنا الوطني لإدارة العلاقة بين أرضنا ومحيطاتنا الثلاثة بطريقة متكاملة تماما ومستدامة.

ويضع القانون، لأول مرة، المبادئ التي نريد تعزيزها في أنشطتنا المتعلقة بإدارة المحيطات، مبادئ مثل التنمية المستدامة والنهج الوقائية والنهج المتعلقة بالنظام الإيكولوجي. ويوفر لنا أيضا الآليات القانونية والتنظيمية المحددة التي نحتاجها لجعل التزامنا بصحة المحيطات حقيقة. ولكنه يفعل أكثر من ذلك.

(تكلم بالفرنسية)

ولكي ندير محيطاتنا إدارة جيدة حقا، يجب علينا أن نتشاطر مسؤولية الإشراف وأن نجد طرقا لإشراك المواطنين بنشاط في هذه العملية. وتوجد في كندا مجموعات مصالح كثيرة ترغب في أن تكون جزءا من العملية. وهذه تشمل الحكومات، والصناعة، والبلديات والجماعات الأصلية. وفي جميع أنشطتنا يجب أن نجد أفضل الطرق لإقامة التوازن بين مختلف الاحتياجات والتصورات لهذه الجماعات، سواء كانت اجتماعية أو ثقافية أو بيئية أو اقتصادية.

ولهذا فإن قانون البحار يوفر آلية فعالة لإشراك هذه الجماعات لتحقيق أفضل مزيج ممكن من المحافظة على محيطاتنا والاستخدام المستدام والتنمية الاقتصادية الدائمة لها في السنين المقبلة. وبإيجاز، فإن التزام القانون بالإدارة المتكاملة يساعدنا على زيادة انخراط كندا في إدارة محيطاتنا.

(تكلم بالانكليزية)

ونحن نشاهد بالفعل نتائج ملموسة من خلال برنامجنا للإدارة المتكاملة وعملنا لتحديد مناطق بحرية محمية. ولكن التزامنا بالإدارة المتكاملة لا يقتصر على حدودنا. والواقع أن التحديات المتصلة بمحيطات كندا المحلية تشابه

خذوا مثلاً برنامج العمل العالمي الذي نوقش في

(تكلم بالانكليزية)  
وقد ضمنت هذه الحلول في ثلاثة صكوك دولية هي اتفاق الأمم المتحدة لعام ١٩٩٥ بشأن الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، واتفاق منظمة الأغذية والزراعة للامتثال ومدونة سلوك منظمة الأغذية والزراعة. كما تعالج أيضاً في مبادرة جارية حالياً في منظمة الأغذية والزراعة لوضع خطة عمل دولية بشأن صيد السمك غير القانوني وغير المنظم وغير المبلغ عنه. وكان للعملية التشاورية أيضاً دور تؤديه هنا، حيث خصصت فريقاً لهذه المشكة الواسعة الانتشار.

ومما يثلج صدورنا أن اتفاق الأمم المتحدة المتعلق بالأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال يقترب بسرعة من دخوله حيز النفاذ. فاتفاق عام ١٩٩٥ هو أهم الصكوك التي نملكها للتعامل مع المشاكل التي تواجه مصائد الأسماك العالمية. وتكمن قوة الاتفاق في عدة جوانب: في مبادئه التوجيهية، مثل النهج الوقائي، لإقرار تدابير للحفظ والإدارة؛ والواجب الذي يلقيه على كل الدول الأطراف بعدم تقويض تدابير الحفظ والإدارة المتخذة من قبل منظمة إقليمية لإدارة مصائد الأسماك، سواء كانت الدول أعضاء أم لم تكن في تلك المنظمة، وفي نظامه المتعلق بإنفاذ الدولة غير ذات العلم؛ وفي إجراءاته الإلزامية لتسوية النزاعات.

غير أن الاتفاقات لا تساوي شيئاً إذا لم يصدق عليها وتنفذ. وكندا من جانبها صدقت على اتفاق عام ١٩٩٥ في سنة ١٩٩٩ وجعلت سياساتها الداخلية والخارجية لمصائد الأسماك تتوافق مع الاتفاق. ونعمل أيضاً جاهدين لضمان تنفيذ الاتفاق في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك التي تنتمي كندا إليها.

العملية التشاورية. فهذا البرنامج يشجع الدول على وضع برامج إقليمية ووطنية لمنع وخفض الأنشطة ذات المصادر البرية التي تتسبب في تدهور البيئة البحرية، ومراقبة تلك الأنشطة. ونحن في كندا نولي أهمية كبيرة للبرنامج العالمي. وفي ٨ حزيران/يونيه - وهو يوم المحيطات في كندا - أصبحت كندا أول بلد في العالم يضع برنامج عمله الوطني الخاص كجزء من البرنامج العالمي. ويوفر لنا برنامج كندا الوطني آلية قوية وفعالة للجمع بين مختلف مستويات الحكومة معاً لإيجاد حلول تعاونية مشتركة. ونتيجة لذلك، توجد الآن مبادرات عديدة، تشارك بالعمل فيها كل مستويات الحكومة.

وفي هذا السياق، يسرني أن أعلن أن كندا ستستضيف أول استعراض حكومي دولي لفترة الخمس سنوات لبرنامج العمل العالمي في خريف عام ٢٠٠١. وفي هذا الاستعراض ستتاح لنا كلنا الفرصة لقياس التقدم الذي أحرزناه حتى الآن. وأود أن أنتهز هذه الفرصة لأدعو الحكومات رسمياً إلى المشاركة في هذا الاستعراض.

(تكلم بالفرنسية)

واسمحوا لي الآن أن أنتقل إلى مجال يمثل شاغلاً خاصاً لكندا: ألا وهو صيد الأسماك. ففي صناعة صيد الأسماك، تبدو الحاجة إلى استعمال الوسائل المتاحة لنا، بصورة واضحة. فالمشاكل التي تكتنف مصائد أسماك العالم معلومة تماماً: وتتمثل في القدرة المفرطة على الصيد، والقدرة المفرطة على القتل، وخرق القوانين المفرط، وقلة التعاون المفرط. ولكن من حسن الطابع أن الحلول لهذه المشاكل معلومة أيضاً: تخفيض القدرة على الصيد، وإدارة الأرصد خلال كل نطاق تحركها، وتدابير الحفظ القائمة على أساس البيانات العلمية والتنفيذ الفعال.

التغيرات في الطقس والظروف البيئية في البحار تؤثر بالسلب على بقية المعمورة.

المخاطر تظل كبيرة عندما نتصدى بمجهود مشترك لإرساء سياسات ومعايير للاستخدام السلمي والمنظم والعادل والمستديم لبحارنا ومحيطاتنا. وقد تلقت تلك الجهود دفعة جديدة حينما شرعنا هذا العام بعقد الاجتماع الأول لعملية الأمم المتحدة التشارورية غير الرسمية المفتوحة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، لاستعراض التطورات فيما يتعلق بشؤون المحيطات. وكانت المشاركة في هذا الاجتماع عالمية، وحضره خبراء من جميع التخصصات ذات الصلة بالبحار والمحيطات. وتطلع الفلبين إلى الاجتماع التالي في هذه العملية التشارورية. ويسعدنا أنه أمكن التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع القرار A/55/L.10 حول الموضوعات التي سيتناولها الاجتماع التالي لهذه العملية. ونرحب بصفة خاصة بإدماج مسألة تنمية ونقل التكنولوجيا البحرية وبناء القدرات. وأنا على ثقة من أننا سنكون قادرين على تركيز مناقشتنا والتوصل إلى نتائج مجدية.

النتائج الجدية هي ما نحتاج إليه حين يتعلق الأمر بالمشاكل المتصلة بالصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولايات الوطنية وفي أعالي البحار، وكذلك بالصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، إن الموارد البحرية الحية في بلدي محاصرة. فالعاملون التقليديون والمهمشون في مجال الصيد يضطرون الآن إلى أن يبقوا فترة أطول وأن يتوغلوا مسافة أبعد في أعالي البحار، وبعد كل ذلك ليس ثمة ما يضمن لهم أي صيد. ويؤثر ذلك على جميع الذين يعملون في مجال صيد السمك في بلدي ويهدد مورد رزقهم، ورفاه أسرهم، ويهدد كذلك حياة قطاع كبير من مواطنينا.

إننا نأخذ على عاتقنا واجب حماية بحارنا بجدية شديدة ونبذل كل جهد ممكن لمنع الصيد غير المشروع. كما أننا نشارك بنشاط في الجهود الإقليمية لوضع حد للصيد غير

وتحت كندا جميع البلدان على أن تصبح طرفا في اتفاق عام ١٩٩٥ ثم أن تعمل على ضمان التنفيذ الكامل للالتزاماتها بموجب الاتفاق. ويجب على الدول بوجه خاص أن تضمن أن يطبق ذلك الاتفاق تطبيقا كاملا في داخل إطار المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك.

(تكلم بالفرنسية)

ولا تقع كندا تحت تأثير أي أوهام فيما يتعلق بحل مشاكل مصائد الأسماك العالمية. فنحن نفهم هذه المشاكل. ومع ذلك، يمكننا ويجب علينا وضع حد لاستنفاد الأرصد السمكية. وإن فشلنا في ذلك، يكن ذلك لأننا فشلنا جماعيا، على الصعيد الدولي، في استخدام الأدوات المتوفرة لدينا.

(تكلم بالانكليزية)

ولذلك ينبغي لنا عندما نتطلع إلى المستقبل من أجل الأمل، أن ننعم النظر في الماضي من أجل الإلهام. إن حماية المحيطات، والاستخدام الرشيد لمواردها الحية وتنمية تلك الموارد، كانت موضوعا رئيسيا في مؤتمر القمة العالمي للبيئة المنعقد في ريو. وتعتقد كندا أن هذا الموضوع يمكن، بل وينبغي، أن يكون إلهاما مهما في مؤتمر ريو + ١٠ الذي سيعقد في عام ٢٠٠٢.

شكرا لكم، سيدي الرئيس، على إتاحة الفرصة لي لكي أشاطركم منظور كندا بشأن المحيطات وقانون البحار. إننا، كجماعة من الأمم، نتقاسم موردا عظيما، ولكنه يتطلب تيقظا واهتماما. ونحن مدينون لمن سيخلفوننا بأن نضمن لهم بيئة صحية ومنتجة ومستدامة في المحيطات.

**السيد سوريتا (الفلبين) (تكلم بالانكليزية):** أدى تزايد عدد سكاننا والتضاؤل المستمر في عالمنا إلى زيادة الأعباء على بحارنا ومحيطاتنا. وتبقى بحارنا مصدرا هاما لكسب الرزق وللموارد. فالتجارة، وهي شريان حياة عالمنا المتجه إلى العوامة، تتدفق عبر محيطاتنا بمعدل متزايد. كما أن

ومما يثلج صدورنا إدراج البند المتعلق بالتنسيق والتعاون في مكافحة القرصنة واللصوصية المسلحة في البحار في جدول أعمال الاجتماع المقبل للعملية التشاورية. كما نرحب بالتركيز المتواصل في مشروع القرار A/55/L.10 حول مشكلة القرصنة. وقد بلغت هذه المشكلة مستويات خطيرة ومفزعة في الأعوام الأخيرة.

وتحتل مسألة القرصنة واللصوصية المسلحة ضد السفن مكانة متقدمة في جدول أعمال الحكومة الفلبينية، ويتم معالجتها على مستوى رئاسة الوزراء، حيث شرعت في عملية سنعمد بموجبها خطة عمل وطنية للتعامل مع مسألة القرصنة واللصوصية المسلحة ضد السفن. وستتضمن خطة العمل الوطنية هذه سياسات واستراتيجيات وإنشاء الهياكل الأساسية والترتيبات التشغيلية الضرورية لمنع وقمع هجمات القرصنة واللصوصية المسلحة ضد السفن في إطار المياه الإقليمية الفلبينية وما يتجاوزها.

وبينما تبقى البحار مصدر حياة وبقاء، فإنها يمكن، على النقيض، أن تكون مصدر صراع محتمل. وخلال الدورة الماضية للجمعية العامة استنتج الأمين العام في تقريره عن المحيطات وقانون البحار أن على الدول أن تبرم اتفاقات على حدود بحرية آمنة، لأن هذه الاتفاقات من شأنها أن تسهم في تعزيز السلام والاستقرار على المستوى الإقليمي.

بالنسبة لنا في الفلبين، فإن الحدود البحرية الآمنة تعني بالضبط: حدودا تنشأ بموجب القانون والاتفاق، لا حدودا تؤمن أو تفرض بالقوة وحدها. إن تأمين الحدود البحرية عملية صعبة. وتصبح هذه العملية أكثر صعوبة حين تقترب النزاعات على الحدود بمطالب إقليمية. والفلبين كبلد تحيط به البحار من كل جانب، تظل تبذل كل جهد للتفاوض على حدودنا مع جيراننا. وبعض هذه المفاوضات أصعب وأكثر تعقيدا من غيرها.

المشروع. غير أننا نعتقد أن الدول التي تحمل سفن الصيد أعلامها تقع عليها المسؤولية عندما تتجاهل تلك السفن القوانين القائمة وتتغافل عن سلامة البيئة.

وفي هذا الصدد تؤيد الفلبين بقوة مطالبة مشروع القرار A/55/L.11 للدول بضمان عدم قيام سفن الصيد التي يحق لها حمل أعلامها بالصيد في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية لدول أخرى ما لم ترخص لها سلطات الدولة المعنية حسب الأصول، وعدم الصيد في أعالي البحار بما يخالف قواعد الحفظ والإدارة السارية.

ونود أن نعرب عن تقديرنا للدول التي ترفع السفن أعلامها والتي اعتمدت تدابير لتنفيذ هذا المطلب. ونقدر بشكل خاص الدول التي أدرجت التدابير التي اتخذتها في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/55/386.

وتكتسب القواعد والمعايير أهمية حقيقية، وتسعى كل الدول بنشاط لإرسائها في محيطاتنا وبحارنا. وتكتسب الجهود المخلصة والحازمة التي تبذلها الدول الجزرية الصغيرة النامية أهمية خاصة بالنسبة للبلد. فهي راعية لمناطق كبيرة من محيطات العالم، وبالتالي فإن لها نصيبا كبيرا من التنوع البيولوجي العالمي.

إن هذه الدول، بسبب حساسية بيئتها والطبيعة الحساسة للتنوع البيولوجي فيها، بذلت كل جهد ممكن واتخذت الخطة والحذر في محاولة لوضع معايير أعلى في العديد من المحافل، حتى في محفل كمؤتمر استعراض عام ٢٠٠٠ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، حيث برهنت الدول الجزرية الصغيرة النامية على أنها مناصرة فعالة في حماية محيطاتنا من النفايات النووية. وينبغي اتخاذ المعايير والممارسات التي وضعتها في حماية التنوع البيولوجي للدول الجزرية الصغيرة النامية، معيارا أساسيا لكل جهد نبذله في هذا المضمار.

أيضا من المقدمين التقليديين لمشروع القرار A/55/L.10 الذي نأمل أن يعتمد بأكبر دعم ممكن.

إن المخاطر، كما أسلفت، تظل كبيرة، لكننا على ثقة من أننا نتحرك في الاتجاه الصحيح. وجهودنا الجماعية يدعمها أولئك الذين يعملون على استمرار تركيز الاهتمام على بحارنا ومحيطاتنا. وندين بالشكر لتقارير الأمين العام المقدمة في إطار البند "المحيطات وقانون البحار" من جدول الأعمال، لأنها تساعدنا على معرفة مواقعنا وتساعدنا على تحديد الاتجاه الذي نريد أن نسلكه في المستقبل. ونقدر كذلك الجهود التي بذلتها بلدان بعينها - لا سيما وفود الأرجنتين وأستراليا وغيانا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية - في تنسيق صياغة مشروع القرارين المعروفين علينا، وهي مهمة محفوفة بالتحديات. ونقدر أيضا الدور النشط الذي قامت به مجموعة الـ ٧٧ في صياغة مشروع القرارين.

وينبغي أن نثني أيضا على رئيس اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والرؤساء المشاركين للعملية التشاورية، على العمل الشاق الذي اضطلعت به من أجل بحارنا ومحيطاتنا. وعلينا، بطبيعة الحال، أن نعرب عن تقديرنا وأن نعترف بالعمل الجاد الذي أدته شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، التي يدعم تفانيها وخبرتها وتخصصها كل جهودنا. وعلى الرغم من أننا نواصل توسيع الحوار بشأن قانون البحار والمحيطات، علينا أن نظل مركزين على الحاجة الأساسية لحماية بحارنا ومحيطاتنا. وهذا يجب أن يظل منطلقنا الأساسي الذي ينبغي أن يوجه عملنا في المستقبل.

**السيد إنغولفسون (آيسلندا)** (تكلم بالانكليزية):

أود أولا أن أثنى على الأمانة العامة، وبخاصة الموظفين المقتردين جدا في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار،

وتمثل المطالبات المتضاربة في بحر الصين الجنوبي واحدا من أهم التحديات التي تواجهنا في جهودنا لتأمين حدودنا البحرية. وإننا نؤسس كل مطالباتنا على الحاجة إلى تسوية هذه النزاعات بالطرق السلمية، وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والحاجة إلى مواصلة التحلي بضبط النفس في ممارسة أنشطتنا في بحر الصين الجنوبي.

وفي هذا الصدد، اقترحت الفلبين اعتماد مدونة لقواعد السلوك الإقليمية، نأمل أن ترسي الأساس لاستقرار طويل الأمد في مناطق البحار والمحيطات، وأن تدعم الثقة والتفاهم بين البلدان صاحبة المطالبات. وقد اتفق قادة دول رابطة بلدان جنوب شرقي آسيا (الرابطة) في قمتهم السادسة، على تعزيز الجهود الرامية إلى وضع مدونة قواعد السلوك هذه بين الأطراف المعنية مباشرة. وفي وقت سابق من هذا الشهر، عقد الفريق العامل التابع للرابطة والصين، والمعني بمدونة قواعد السلوك الإقليمية بشأن بحر الصين الجنوبي، اجتماعا آخر نجح في تضييق أوجه الخلاف حول مسائل أساسية.

وتعرب الفلبين عن تقديرها لكل الدول التي واصلت الاهتمام بتسوية سلمية عادلة مجدبة للمطالبات المتناقضة في بحر الصين الجنوبي، خاصة الدول التي ساعدت على إجراء حوار حول هذه المسألة بتنظيم ورعاية الاجتماعات والمناقشات في المحافل غير الرسمية والأكاديمية.

البحار ليست بالنسبة للفلبين مجرد مصدر ربح أو تجارة، بل هي مكون هام في الأمن الغذائي لبلادي وبيئتنا الطبيعية أيضا. وفي هذا السياق، ننظر إلى مشروع القرار A/55/L.11 ككل إجمالي لا يتجزأ أي عنصر فيه من الكل. والفلبين، وهي إحدى الدول مقدمة مشروع القرار هذا، سوف تؤيده مجملا وتأمل أن يجذو الآخرين حذونا. ونحن

وبقدر أكبر من التحديد، حاولت عدة بلدان في المشاورات غير الرسمية، التي أجريت في هذا الخريف، أن تطور قرارا عاما عن قطاع مصايد الأسماك. وتشاطر حكومة بلادي الكثير من البلدان قلقها حول حالة المحيطات والأرصدة السمكية في بعض المناطق. وتفهم حكومة بلادي كذلك موقف تلك البلدان التي تضغط لكي تضطلع الجمعية العامة بدور أكثر فعالية في مجال مصايد الأسماك. ومعظم تلك البلدان بلدان صناعية، استنفدت بعضها، أو حتى فقدت إلى غير رجعة أرصدة سمكية بسبب صيد السمك الزائد عن الحاجة. والكثير من تلك البلدان لديها قدرات في صيد السمك تفوق حاجتها، مما يؤدي بها إلى إرسال أساطيل صيد الأسماك التابعة لها إلى مياه بعيدة. إلا أنه ينبغي لهذه البلدان ألا تصدر مشاكلها، وألا تصدر تعميمات عن حالة مصايد الأسماك على الصعيد العالمي. ومواجهة تلك البلدان صعوبات لا يعني أن مصايد الأسماك لا تدار على نحو مستدام في المناطق الأخرى من العالم.

وعلى أن نأخذ في اعتبارنا أن مصايد الأسماك هي القطاع الاقتصادي الرئيسي أو الأساسي بالنسبة لكثير من البلدان. وبالنسبة لبلادي، أيسلندا، تمثل مصايد الأسماك ما يزيد على ٧٠ في المائة من إجمالي صادراتنا من السلع. ولمصايد الأسماك أهمية أساسية كذلك بالنسبة لكثير من البلدان النامية. ففي أكثر من ٢٠ بلدا، تشكل صادرات مصايد الأسماك ما بين ١٠ و ٧٥ في المائة من إجمالي الصادرات التجارية. وفي ٣٨ بلدا آخر، تسهم صادرات مصايد الأسماك بنسبة تتراوح بين اثنين وتسعة في المائة من دخل التبادل التجاري.

ولمصايد الأسماك أهمية خاصة في البلدان النامية، بالنسبة لرزقها وأمنها الغذائي وإيراداتها من العملات الأجنبية. فهي توفر المصدر الرئيسي للبروتين الحيواني للمليار نسمة في العالم النامي. والبلدان الـ ٣٠ الأكثر اعتمادا على

للتقرير الشامل عن المحيطات وقانون البحار. ونرى أن التقرير أساس جيد للمناقشة السنوية في الجمعية العامة. وأود أن أعتزف كذلك بالأسلوب المهني الذي أجرى به المنسقون المشاورات غير الرسمية حول القرارين.

المحيطات تحظى باهتمام متزايد في الجمعية العامة. ونرحب بهذا التطور. فللمحيطات أهمية خاصة بالنسبة لأيسلندا، حيث أن اقتصادنا يركز على الحصاد المستدام للموارد البحرية الحية. ولهذا، فإن لسلامة المحيطات وإدارتها المسؤولية أهمية حاسمة بالنسبة لأيسلندا.

لقد أجرينا مناقشات هامة في الدورة الرابعة والخمسين حول ما إذا كانت هناك حاجة إلى تحسين التنسيق والتعاون في مجال شؤون المحيطات. وإذا كان الأمر على هذا النحو، فكيف يمكن تنفيذه. وكانت النتيجة أن هناك حاجة إلى المزيد من الوقت لمناقشة تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار. واتفق كذلك على أن هناك حاجة إلى مزيد من المشاركة الفعالة في هذه المناقشات من جانب الخبراء من العواصم، بما فيهم المستشارون القانونيون، والخبراء في شؤون المحيطات، والخبراء في مجال البيئة. ولهذا، اتخذت الجمعية العامة القرار ٣٣/٥٤ بإنشاء عملية تشاورية غير رسمية مدتها ثلاث سنوات لمناقشة تقرير الأمين العام.

واضطلعت أيسلندا بدور فعال في إعداد القرار ٣٣/٥٤ وفي الاجتماع الأول لهذه العملية غير الرسمية الذي عقد بعد ذلك في أيار/مايو الماضي. وقد ارتحنا، بشكل عام، للاجتماع الأول للعملية غير الرسمية، ونود أن نغتتم هذه الفرصة لكي نشكر الرئيسين المشاركين، السفير نيروني سليد، والسيد آلان سيمكوك، على إسهامهما القيم، بما فيه تقرير الاجتماع.

ولكن مما يسبب شديد القلق لحكومة بلادي الاتجاه الذي يبدو أن المناقشة التالية تتخذه هنا في الجمعية العامة.

للدول، أو لمسؤولية المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك. وحكومة بلادي تعارض بشبات أية محاولات تجري في الجمعية العامة لاتخاذ قرارات من هذا النوع.

وفي هذا الصدد، لا بد أن نأخذ في اعتبارنا أن اتفاقية قانون البحار توفر القاعدة القانونية التي يجب أن نقيم عليها جميع مداولاتنا، ومن المحتم أن تنفذ الاتفاقية تنفيذًا كاملاً، وأن تصان سلامتها. ونرحب بتصديق ثلاث دول أخرى على الاتفاقية، مما يجعل مجموع عدد الدول الأطراف ١٣٥ دولة. ونحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أن تفعل ذلك.

ونرى أن الاتفاق المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال له أهمية قصوى كذلك حيث أنه يوفر إطاراً للمحافظة على جميع الأرصدة السمكية وإدارتها بواسطة المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك. وليست هناك حاجة الآن إلا لتصديقين إضافيين لكي يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ. ونشجع الدول التي لم تصدق عليه أن تفعل ذلك.

وننوه، مع الارتياح، بالأداء الجيد للمؤسسات الثلاث التي أنشئت بموجب اتفاقية قانون البحار. وقد سبق للمحكمة الدولية لقانون البحار أن نظرت في خمس قضايا بأسلوب سريع وفعال. واعتمدت مؤخرًا السلطة الدولية لقاع البحار ما يسمى بمدونة التعدين. ونتطلع إلى المزيد من الأعمال الموضوعية من جانب السلطة.

وتابعت أيسلندا كذلك باهتمام شديد أعمال لجنة حدود الجرف القاري. وقد اعتمدت اللجنة نظامها الداخلي وخطوطها الإرشادية العلمية والتقنية، وهي على استعداد لتلقي الطلبات من الدول الساحلية بمعلومات عن الحدود الخارجية للجرف القاري فيما يتعدى ٢٠٠ ميل بحري. وعقدت اللجنة، تيسيراً لعمل الدول الساحلية في إعدادها

السمك كمصدر للبروتين تقع كلها في العالم النامي، عدا أربعة بلدان. وفي عام ١٩٩٦ بلغت قيمة صادرات البلدان النامية من السمك ومنتجات الأسماك أكثر من نصف إجمالي صادرات العالم.

ولا نتوقع من هذه البلدان، ولا من غيرها، التي تشكل مصايد الأسماك أهمية اقتصادية أساسية بالنسبة لها، أن تتدخل الجمعية العامة في كل كبيرة وصغيرة في اقتصاداتها. وأود أن أسأل سؤالاً: هل ينبغي للجمعية العامة أن تتخذ سنوياً، أو كل سنتين، قراراً قابلاً للتعديل بشأن الزراعة أو الصناعة بوجه عام، أو صناعة النفط؟ هذه مجرد أمثلة قليلة. إن لهذه القطاعات أهمية استراتيجية بالنسبة لكثير من البلدان، تماماً كأهمية مصايد الأسماك بالنسبة لأيسلندا ودول ساحلية أخرى كثيرة.

ولا يعني هذا أن حكومة أيسلندا تعارض جميع المناقشات التي تجري في الجمعية العامة حول القضايا المتعلقة بمصايد الأسماك. ولكن ينبغي لنا أن نركز هذه المناقشات على قضايا معينة لها آثار عالمية، وليس على قضايا تقع في صلب الحقوق السيادية للدول. وينبغي للجمعية العامة أن تعالج القضايا ذات الطبيعة العالمية، التي لا يمكن حسمها إلا من خلال التعاون العالمي. ولهذا، يجب علينا أن نناقش التلوث البحري، الذي لا يعرف الحدود، ومن ثم يجب أن يعالج باتخاذ إجراءات على الصعيد العالمي. ويجب أن نناقش كذلك الحاجة إلى إقرار قواعد تنظيمية متساوية لقطاع مصايد الأسماك تشجع إدامة مصايد الأسماك على الصعيد العالمي، مثل ضرورة إلغاء إعانات مصايد الأسماك. ويمكن التعرف على المزيد من الأمثلة.

أما حفظ الموارد البحرية الحية، واستعمالها على نحو مستدام، فهما من المسائل الداخلية والإقليمية. ولهذا، لا يمكننا أن نقبل فتح الباب للتدخل العالمي في كل كبيرة وصغيرة لمصايد الأسماك، لأنها تخضع للحقوق السيادية

الوثيقة A/55/61 أُعد في آذار/مارس سنة ٢٠٠٠. وقد وقعت تطورات عديدة جديدة بالملاحظة وهامة تتعلق بالمؤسسات المنشأة وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ تشكل حجر الزاوية في النظام القانوني الدولي المتعلق بالمحيطات والبحار. وفي ضوء أهمية الاتفاقية، لسنا بحاجة إلى إعادة تأكيد ضرورة تحقيق قبولها على مستوى عالمي. ووفدي يلاحظ بارتياح أن عدد الدول الأطراف في الاتفاقية مستمر في التزايد بشكل ثابت ويتجه نحو تحقيق الهدف النهائي الخاص بالقبول العالمي. غير أننا نلاحظ أن دولا عديدة انتهت عضويتها المؤقتة، بمقتضى أحكام اتفاق عام ١٩٩٤ المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية، لم تتخذ الخطوات الضرورية بعد لتصبح أطرافا في الاتفاقية.

إن الطابع الموحد للاتفاقية يجب الإبقاء عليه لضمان فعاليتها وتنفيذها تنفيذا موحدا. ومن الأساسي للدول الأطراف أن توائم، على سبيل الأولوية، تشريعاتها الوطنية مع أحكام الاتفاقية حتى تكفل التطبيق المتسق لتلك الأحكام.

ووفدي يسره أن يلاحظ أن جميع المؤسسات المنصوص عليها في الاتفاقية، وهي: السلطة الدولية لقاع البحار، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ولجنة حدود الجرف القاري، أنشئت وأكملت أعمالها بشأن الأمور الإدارية والمؤسسية المختلفة الأساسية لأدائها الملائم الفعال. وبالتالي فإن جميع المؤسسات تعمل بشكل تام الآن، وهي في وضع يكفل لها القيام بالمهام الموضوعية الموكولة إليها بمقتضى الاتفاقية.

ونرحب بإقرار السلطة الدولية لقاع البحار، في دورتها السادسة المستأنفة، نظم التنقيب عن العقيدات العديدة الفلزات في المنطقة واكتشافها، المسماة على العموم

للطلبات، اجتماعا مفتوحا ناجحا في الربيع الماضي، واعتمدت مؤخرا الخطوط العريضة لمنهاج تدريبي عن ترسيم الحدود الخارجية للجرف القاري. وأيسلندا على استعداد للمساعدة في تطوير المزيد من المناهج التدريبية المماثلة.

إن تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من أنشطة التلوث البرية لم يرق إلى مستوى التوقعات. وسيجرى في العام المقبل استعراض حكومي دولي للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل العالمي. ومن المهم أن يؤدي ذلك الاستعراض إلى تجديد الالتزامات بتنفيذ البرنامج البالغ الأهمية. إن التلوث من الأنشطة البرية أخطر وأعجل تهديد تتعرض له الكائنات الحيطية والتنوع البيولوجي ويمثل ما بين ٧٠ إلى ٨٠ في المائة من جميع أنواع التلوث البحرية.

ولذلك من المحتتم أن تشارك الدول والمنظمات الحكومية الدولية ووكالات الأمم المتحدة وبرامجها وسائر الجهات المهمة الأخرى في الاستعراض الحكومي الدولي في عام ٢٠٠١.

في الختام نؤكد أننا يجب أن نعمل بحذر عندما نسعى إلى تحسين تنسيقنا وتعاوننا في مجال شؤون المحيطات وقانون البحار. وهذه المسائل يجب تناولها على المستوى المناسب وبطريقة تتفق مع الحقوق والالتزامات المنصوص عليها في اتفاقية قانون البحار وسائر الاتفاقات الدولية الأخرى ذات الصلة. وهذا ينطوي على الاحترام التام لحقوق الدول السيادية على مواردها البحرية الحية واختصاصات المنظمات الدولية القائمة.

**السيد بالانيمانيكام (الهند) (تكلم بالانكليزية):** لقد

انضم وفدي إلى المشاركين في تقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/54/L.10. ونحن نرحب بالتقارير الشاملة للمليئة بالمعلومات التي قدمها الأمين العام عن الأمور المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. إلا أننا نلاحظ أن التقرير الوارد في

فيما يتعلق بتفسير وتطبيق المبادئ التوجيهية العلمية والتقنية، وللحصول على معلومات مباشرة بشأن المسائل المتصلة بإعداد الدول الساحلية للمطالبات بتحديد الحدود الخارجية لجرفها القاري بما يتجاوز مائتي ميل بحري. وهذا سيساعد الدول في إعداد مطالباتها المرفوعة إلى اللجنة. وأعدت اللجنة أيضا الخطوط العريضة لدورة تدريبية مدتها خمسة أيام ستكون لها فائدة عملية للدول الساحلية في تدريب أفرادها عن طريق تطوير المهارات والمعرفة الأساسية.

وإذ نتقل إلى المحكمة الدولية لقانون البحار، نلاحظ أن المحكمة أصبحت مؤسسة قضائية عاملة في وقت قصير منذ بدئها في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. وقد استمعت بالفعل إلى خمس قضايا تنطوي على العديد من المسائل الهامة، مثل حرية الملاحة وسائر الاستخدامات المشروعة دوليا للبحار وإنفاذ قوانين الجمارك، وإعادة تموين السفن في البحار وحق الملاحقة السريعة، وتمكنت من إصدار أوامرها وأحكامها في هذه القضايا بشكل بالغ السرعة. وننوه بافتتاح مقر المحكمة رسميا في ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠، ونقدر التسهيلات التي تقدمها ألمانيا، الدولة المضيفة، لتمكين المحكمة من أداء وظائفها بكفاءة. وبتوقيع الاتفاق في الأسبوع الماضي على شغل واستعمال المقر الجديد، سرعان ما تبدأ المحكمة العمل من مقرها الجديد.

يُلاحظ من تقرير الأمين العام أن الإفراط في استغلال الموارد البحرية الحية والقدرة المفرطة على الصيد هما من الأمور التي ما زالت تثير القلق الشديد. وعلاوة على ذلك فإن انتشار عمليات الصيد غير القانونية والتي لا تتوفر بشأنها تقارير ولا تخضع للتنظيم يعد مشكلة صعبة تؤثر على مصائد الأسماك في العالم، خاصة في البلدان النامية، ويحتل أن تؤثر تأثيرا ضارا على الإدارة المستدامة لمصايد السمكية في المدى البعيد. وقد كان الاتفاق المعني بحفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية

معدونة تعدين قاع البحار. وتشكل المدونة أهم أساس موضوعي للاضطلاع بمهام السلطة الدولية لقاع البحار، وإن السلطة، باكتمال المدونة، تصبح قادرة على إبرام عقود رسمية مع المستثمرين الرواد المسجلين. والهند، كونها أول دولة سُجلت كمستثمر رائد في ١٩٨٧، ولديها خطط عمل لاستكشاف موقع التعدين في المحيط الهندي وافقت عليها السلطة في ١٩٩٧، وبعد أن وُقت بكل التزاماتها بمقتضى الاتفاقية، وبالتفاهق المتعلق بالجزء الحادي عشر، وبالقرار الثاني، لها الحق في الحصول على عقد استكشاف لموقعها التعديني. ووافقت السلطة أيضا، في هذه الدورة، على النظام الداخلي للجنة القانونية والفنية، وقواعد الخدمة للعاملين بها وانتخب عشرين عضوا لتشكيل مجلسها لفترة ٤ سنوات تبدأ في ٢٠٠١. وقد انتُخب الهند عضوا في المجلس، في المجموعة بء التي تمثل الدول التي استثمرت قدرا كبيرا في التعدين في قاع البحار. ونود أيضا أن نهنئ السفير ساتيا ناناندان على انتخابه بالإجماع أمينا عاما للسلطة ونؤكد له تعاوننا الكامل.

إن لجنة حدود الجرف القاري أقرت مبادئها التوجيهية العلمية والتقنية، التي تتناول مناهج البحث المنصوص عليها في المادة ٧٦ من الاتفاقية لتعيين الحدود الخارجية للجرف القاري، والتي يُراد بها مساعدة الدول الساحلية فيما يتعلق بالطابع التقني ومدى البيانات والمعلومات المطلوبة للتقدم إلى اللجنة بمطالباتها فيما يتعلق بالحدود الخارجية لجرفها القاري. وبالتالي فإن اللجنة مستعدة الآن لقبول المطالبات من الدول الساحلية ولتوفر أيضا المشورة العلمية والتقنية إلى الدول في إعداد المطالبات.

الاجتماع المفتوح المعني بتعيين حدود الجرف القاري الذي نظّمته لجنة حدود الجرف القاري في دورتها السابعة، كان مفيدا بشكل خاص. وقد وفّر الفرصة للمندوبين للتفاعل مع أعضاء اللجنة، ولتأكيد وجهات نظرهم

موضوعات حفظ وإدارة الموارد البحرية الحية، بما في ذلك عمليات الصيد غير القانونية التي لا تتوفر بشأنها تقارير ولا تخضع للتنظيم لكي يُنظر فيها بالتفصيل وعلى نحو مستفيض. كما خصصت اجتماعها الثاني للنظر في موضوعات علوم البحار، بما في ذلك، بناء القدرة ونقل التكنولوجيا والقرصنة. وإننا ننوه بأن الجمعية العامة ستستعرض في دورتها السابعة والخمسين مدى فعالية وفائدة العملية التشاورية غير الرسمية.

#### السيد فام بنه منه (فييت نام) (تكلم بالانكليزية):

يود وفدي بادئ ذي بدء أن يعرب عن تقديره للأمين العام لتقريره الملبيء بالمعلومات الوارد في الوثيقة A/55/61. كما أود أن أعرب عن رضائنا عن الجهود الهائلة والإسهامات التي بذلتها هذا العام شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، التابعة لمكتب الشؤون القانونية، وغيرها من المؤسسات الدولية المتصلة بقضية المحيطات وقانون البحار. وتدرك فييت نام مع الارتياح أن العدد الكبير من الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، واتفاق عام ١٩٩٤ المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المبرمة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، واتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، الموقعة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ المتعلق بحفظ وإدارة الأرصد السميكية المتداخلة المناطق والأرصد السميكية الكثيرة الارتحال، لا يعبر عن الأهمية الكبرى للاتفاقية وصكوكها فحسب، بل أيضا عن القبول العالمي لهذا الإطار القانوني. وهي تشكل فضلا عن ذلك الأساس لإقامة نظام بحري عالمي جديد للمجتمع الدولي وتقوم بدور محوري في حماية البيئة البحرية، وحفظ الموارد البحرية الحية، والتشجيع على تسوية المنازعات البحرية بالطرق السلمية.

وفيما يتعلق بالمؤسسات التي أنشئت بموجب الاتفاقية، وعلى الأخص المحكمة الدولية لقانون البحار

الكثيرة الارتحال، تطورا هاما في مجال تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ودخولها حيز النفاذ في وقت مبكر، مما يمكن من عكس اتجاه الإفراط في الصيد في كثير من المناطق. وتدرس حكومة الهند حاليا الاتفاق بهدف الانضمام إليه.

والهند، كعضو في اللجنة المعنية بأسماء التونة في المحيط الهندي وفي منظمة غرب المحيط الهندي لأسماء التونة، تتعاون مع دول المنطقة في مجال حفظ وإدارة موارد مصايد الأسماك. وهناك حاجة للانضمام إلى مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية الذي اعتمده منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عام ١٩٩٥، واتفاق المنظمة بشأن تشجيع امتثال سفن الصيد في أعالي البحار للتدابير الدولية للحفظ والإدارة، وتطبيق تلك الاتفاقات من خلال الإسراع بدخولها حيز النفاذ. ومما يدعو إلى القلق أن الإفراط في الصيد ما زال مستمرا على نحو يتعارض مع نظم الحفظ الإقليمية المطبقة، وأن الدول لا تفي بالتزاماتها لضمان الامتثال من جانب السفن التي تحمل علمها وجنسياتها. وسيؤدي تطبيق هذه الاتفاقات إلى ضمان إنفاذ حقوق الدول النامية الساحلية. وينبغي تزويد البلدان النامية بالدعم التقني والمالي من أجل بناء قدرتها على تطوير مصايد أسماكها. وفي اعتقادنا أيضا أن المصايد الصغيرة الحجم، بما في ذلك مصايد الكفاف، ينبغي حمايتها، نظرا لأهميتها الاجتماعية والاقتصادية لسكان السواحل في البلدان النامية.

واعترافا من الجمعية العامة بأن المسائل المتصلة بالمحيطات والبحار بالغة التعقيد والتداخل وتتقضي النظر فيها على نحو متكامل، فقد أبرزت الحاجة إلى احترام الإطار القانوني الدولي الذي أنشأته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وأنشأت بقرارها ٣٣/٥٤ العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة تسهيلا لاستعراض الجمعية العامة سنويا للتطورات المتعلقة بشؤون المحيطات بطريقة فعالة وبناءة. وقد حدد الاجتماع الأول للعملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة

ويتسم التدريب بأهمية حيوية للبلدان النامية للحصول على المهارات اللازمة لإعداد ما يقدم للجنة. ولذا فإن الحاجة تمس لتقديم المساعدة في هذا المجال.

لقد حظيت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ والصكوك ذات الصلة بالتأييد القوي الفعال من جانب حكومة فييت نام. وقد نظرت فييت نام إلى الاتفاقية على الدوام كإطار للأنشطة الوطنية والإقليمية والعالمية في المجالات البحرية والجرف القاري.

ومن المهم أن تحترم الدول الأطراف احتراماً دقيقاً، اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢. وبموجب الاتفاقية يجب على الدول الأطراف، ضمن أمور أخرى، أن تحترم سيادة الأطراف الأخرى وحقوقها السيادية وسلطانها القضائي على مناطقها البحرية والجرف القاري والمناطق الاقتصادية الخالصة التابعة لها. وأية أنشطة انفرادية أو إعلانات أو ترتيبات من جانب الدول يجب أن تتطابق على نحو صارم مع أحكام الاتفاقية. ومن ثم فإن الأنشطة والإعلانات والترتيبات التي تتعارض مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ ومرفقاتها تعتبر لاغية وباطلة بالنسبة لفييت نام. ونظراً لأن فييت نام طرف في الاتفاقية فإنها تحترم دائماً أحكام الاتفاقية وتفي بالتزاماتها الدولية وبالتالي تطالب الأطراف الأخرى بأن تحذو حذو فييت نام.

وعلى أساس أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ تعمل حكومة فييت نام على اعتماد قوانين وقواعد جديدة، وتعديل القوانين والقواعد القديمة حتى يتحقق المزيد من التوافق بين القانون الوطني والقانون الدولي للبحار. وفي تنفيذ برنامجنا الوطني للشؤون البحرية تولي حكومة بلادي أولوية قصوى لتوعية الشعب بشأن الاستقلال الأمثل للموارد البحرية والبيئة البحرية بالإضافة إلى المحافظة عليهما وإدارتهما.

والسلطة الدولية لقاع البحار، ولجنة حدود الجرف القاري، يرحب وفدي بالتقدم الذي أحرزته في العام الماضي.

ويرحب وفدي باعتماد جمعية السلطة الدولية لقاع البحار مجموعة من الأنظمة المتعلقة بالتنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها لدى اجتماعها في كنجستون، بجامايكا في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠. وهذه أول مدونة أعدت على الإطلاق لتنظيم الأنشطة المتعلقة بالموارد التعدينية في منطقة قاع المحيط الخارجة عن الولاية القانونية لأي دولة. وتهدف الأنظمة الجديدة إلى حماية الموارد في قاع البحار العميق بوصفه تراثاً مشتركاً للبشرية. كما نلاحظ مع الارتياح أن السلطة الآن في مركز يتيح لها أن تشرع في إصدار عقود للمستثمرين الرواد المسجلين وفقاً لتلك الأنظمة.

وقد اعتُمدت ميزانية المحكمة الدولية لقانون البحار لعام ٢٠٠١ في الاجتماع العاشر للدول الأطراف في الاتفاقية الذي عقد في أيار/مايو من هذا العام. ويشعر وفدي بالتشجيع من جراء الإنجازات التي حققتها المحكمة الدولية لقانون البحار ويعتقد أنها ستتواصل على نحو مطرد في المستقبل. وحدير بالذكر أن نظر المحكمة في خمس قضايا سيدفع بعدد أكبر من الدول إلى اللجوء إليها لتسوية منازعاتها المتعلقة بالمحيطات والبحار.

وتعلق فييت نام كدولة بحرية ذات جرف قاري عريض، أهمية كبيرة على أعمال لجنة حدود الجرف القاري. وقد عقدت اللجنة منذ إنشائها في عام ١٩٩٧ ثماني دورات وبذلك جهوداً ضخمة في عملها التنظيمي وفي الاضطلاع بولايتها. ويرى وفدي أن التعديلات التي أجريت في نظامها الداخلي، والتي اعتمدت في الدورة الثامنة، ستعزز على نحو فعال عمل اللجنة. وبالمثل سيوفر اعتماد المبادئ التوجيهية العلمية والفنية المساعدة للدول الساحلية فيما يختص بالطابع التقني للمعلومات والبيانات التي ستقدم للجنة والغرض منها.

والأحكام ذات الصلة تشكل الإطار القانوني والمحتوى الأساسي لقانون البحار الدولي الحديث. ولذلك انضم أكثر من ١٣٠ بلدا إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أو صادق عليها، ونشعر بالفخر لأننا من بين تلك البلدان.

والآن أود أن أعرب عن وجهات نظر الحكومة الصينية بشأن عدد من النقاط. أولا، نقيّم تقييما عاليا التقدم المحرز في عمل السلطة الدولية لقاع البحار. إن القواعد الخاصة بالتنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة، التي اعتمدت في الدورة السادسة للسلطة المعقودة في تموز/يوليه من هذا العام، تعزز مفهوم التراث المشترك للبشرية كما ورد في الاتفاقية، وتوفر قواعد عملية يمكن اتباعها في استكشاف واستغلال موارد قاع البحار الدولية. وفي نفس الوقت يجب أن ندرك أن السلطة ستواجه في السنوات المقبلة عبء عمل ثقيل، ليس فقط في إبرام عقود الاستكشاف مع المستثمرين الرواد المعنيين، والنظر في طلبات الاستكشاف من بلدان أخرى، ومراقبة أنشطة الاستغلال التي يقوم بها المتعهدون في المنطقة، ولكن أيضا في لزوم شروعه في الوقت المناسب في وضع أحكام بشأن احتمال استكشاف موارد بحرية أخرى غير العقيدات المؤلفة من عدة معادن. وتطلع إلى أن تؤدي السلطة عملها بسلاسة وأن تحقق نتائج ملموسة.

نتنقل ثانيا إلى إدارة الموارد البحرية الحية واستغلالها المستدام في مجالات تتجاوز نطاق السلطة الوطنية للدول. وفي هذا المجال تحققت نتائج تستحق الإشادة في السنوات القليلة الماضية. إن اتفاق ١٩٩٥ لتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتفاع يمثل تنمة هامة وتطورا كبيرا في اتفاقية قانون البحار. وبدأ يظهر أو يتعزز عدد من النظم الإقليمية لحفظ وإدارة الموارد البحرية الحية. وما فتئت حكومة الصين تقدر تقديرا عاليا

وتركز حكومة بلادي أيضا على تطوير التعاون الإقليمي والدولي في نقل البحوث العلمية البحرية، والتكنولوجيا البحرية، وفي مجال مصائد الأسماك واستكشاف النفط واستغلاله. ولأننا نرغب في إنشاء بيئة مؤاتية تقوم على أساس التفاهم المشترك والثقة المتبادلة لتسوية المنازعات التي قد تنشأ في المستقبل فيما يتعلق بالحدود البحرية في البحر الشرقي (بحر الصين الجنوبي) فإن فييت نام تبذل جهودا كبيرة للتعاون مع الصين ومع أعضاء آخرين في رابطة أمم جنوب شرقي آسيا لوضع مدونة إقليمية لقواعد السلوك في بحر الصين الجنوبي. ونؤيد تأييدا كاملا إعلان رابطة أمم جنوب شرقي آسيا لعام ١٩٩٢ كما نؤيد إعلان رابطة أمم جنوب شرقي آسيا والصين لعام ١٩٩٧ بشأن مبادئ حل المنازعات في بحر الصين الجنوبي.

يود وفد بلادي أن يؤكد رغبة حكومة فييت نام في تقديم تعاونها الكامل للتنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢. ونؤكد للجمعية العام التزام حكومة بلادي بتعزيز نظام منهجي للمحيطات بروح التعاون والتفاهم المتبادلين كما ورد في الاتفاقية.

**السيد سو وي (الصين) (تكلم بالصينية):** الوفد الصيني يود في البداية أن يشكر الأمين العام على تقريره عن المحيطات وقانون البحار (A/55/61) الذي يوفر أساسا نافعا عند نظرنا في بند جدول الأعمال المعروض علينا.

تكتسي البحار والمحيطات أهمية عالية بالنسبة لبقاء المجتمع البشري ونموه. والصين، كبلد نام كثيف السكان مثل بلدان أخرى كثيرة، تعلق أهمية كبيرة على استكشاف الموارد البحرية واستخدامها وإدارتها المستدامة، وعلى حماية البيئة البحرية، والبحوث العلمية البحرية. وقد أدمجت هذه العناصر كلها في استراتيجيتنا وبرنامجنا الوطني للتنمية الاجتماعية والاقتصادية. إن اتفاقية قانون البحار والاتفاقات والقواعد

البشرية وتساعد في تحقيق نظام بحري دولي سليم ومستقر للقرن الحادي والعشرين.

**السيد سوه داي - ون** (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): يرحب وفدي بهذه الفرصة السنوية لاستعراض التطورات التي تحدث في مجال المحيطات وقانون البحار. ويُظهر تقرير الأمين العام (A/55/61) بدقة التطورات التي وقعت خلال الفترة التي يغطيها، مزودا إيانا بمراجع مفيدة لأغراض النظر في هذا البند الهام من جدول الأعمال. ويود وفدي أن يوجه الشكر للأمين العام ولشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على ما بذلاه من جهود دؤوبة في إعداد هذا التقرير الشامل المفيد.

ونوه بتقرير آخر (A/55/274) معروض علينا هذا العام، ومقدم من رئيسي عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، للتداول بشأنه كجزء من هذا البند. وقد عُقد أول اجتماع للعملية التشاورية في الفترة من ٣٠ أيار/مايو إلى ٢ حزيران/يونيه هذا العام. ويهنئ وفدي الرئيسين على إنجازه بنجاح.

ونلاحظ مع الارتياح أن القبول الدولي الذي حظيت به اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ والاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من هذه الاتفاقية قد ازداد ازديادا طفيفا على مدى العام الماضي، إذ انضمت إليها ثلاث دول أخرى. ويبلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية اليوم ١٣٥ دولة وهو يمثل أكثر من ثلثي أعضاء هذه الهيئة. ومع أن الزيادة التدريجية في عدد الأطراف في الاتفاقية يمثل اتجاهها صوب المشاركة فيها من جانب الكافة، نأمل أن يتسارع التقدم التدريجي المحرز صوب تعميمها بالمصادقة عليها أو الانضمام إليها من الدول المتبقية.

ومن الأمور الهامة بالنسبة للاتفاقية أن يتحقق تعميمها وتحفظ بطابعها الموحد لكي تتحول إلى معيار عالمي

أهمية حماية الموارد البحرية الحية واستغلالها المستدام وكانت مشاركا نشطا في أنشطة منظمات إدارة مصائد الأسماك ذات الصلة. ونرى أن أنشطة صيد الأسماك غير المشروعة وغير المنظمة وغير المبلغ عنها تترك آثارا ضارة خطيرة على فعالية التدابير الخاصة بالإدارة المستدامة والاستغلال المستدام للموارد البحرية الحية. ونأمل أن يعزز التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة ومنظمات مصائد الأسماك حتى يمكن تناول هذه المشكلة على نحو سليم.

ثالثا، أود أن أتطرق بوضع كلمات إلى عملية المشاورات غير الرسمية المفتوحة المعنية بشؤون المحيطات وقانون البحار. أود أن أبدأ بتهنئة الرئيسين المشاركين على الطريقة التي أدارا بها الاجتماع الأول لعملية المشاورات غير الرسمية والذي جرت فيه مناقشات نافعة وأحرز فيه تقدم إيجابي بشأن مجموعة من المسائل مثل مصائد الأسماك وحماية البيئة والبحث العلمي وبناء القدرة وقمع الجرائم في البحار وتعزيز التعاون الإقليمي. ونأمل أن تتضمن عملية المشاورات غير الرسمية مناقشات معمقة بشأن المحيطات وقانون البحار، وأن تتم هذه المناقشات في إطار روح القرار ٣٣/٥٤.

رابعا، نقدر تقديرا عاليا عمل المحكمة الدولية لقانون البحار، إن الطريقة التي بتت بها المحكمة في قضايا السفينة "سايجا" وفي قضيتي سمك تونة البحار الجنوبية الأزرق الزعانف وكاموكو التي رفعتها بنما ضد فرنسا توضح بجلاء فاعلية المحكمة. ونأمل أن تضطلع المحكمة بدور كبير في تسوية المنازعات البحرية وفي صون النظام البحري الدولي ونقدم التهاني الحارة للمحكمة لانتقالها إلى مقرها الدائم الجديد ونأمل أن يمثل هذا نقطة بداية جديدة في عملها.

وبينما ندخل الألفية الجديدة، نرى أن الصلة الوثيقة بين المحيطات وحياة وتقدم البشر تزداد متانة. وفي إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ينبغي للمجتمع الدولي أن يبذل كل جهد ممكن حتى تخدم البحار والمحيطات مصالح

وتعكف حكومتي حاليا على الدراسة المتأنية لمشروع عقد التنقيب الذي أعده السفير ساتيا ناناندان، أمين عام السلطة، وسوف توقعه في الوقت المناسب. ونرى أن التوقيع على عقد التنقيب من جانب جميع المستثمرين الرواد المسجلين سيشكل مرحلة هامة في سياق الجهود البشرية المبذولة لاستكشاف أعماق قاع البحار، وهي من أثنى التراث الذي يشترك فيه البشر.

أما المحكمة الدولية لقانون البحار، فقد مرت من جانبها بتغيير عام هذا العام، من خلال انتقالها لقر جديد شيدته حكومة ألمانيا الاتحادية. ويود وفدي أن يغتنم هذه الفرصة للإعراب عن عميق امتنانه للحكومة الألمانية، وللمدينة هامبورغ الحرة الهانزية التاريخية على ما بذلتاه من جهود وما أبدتاه من التزام إزاء تحقيق الكفاءة في عمل المحكمة. يضاف إلى ذلك أن هذا العام قد شهد حكما آخر للمحكمة، وهو الذي أصدرته في قضية كامو كو، التي تتعلق بالمادة ٢٩٢ من الاتفاقية، بشأن الإفراج الفوري عن السفن والأطقم. وبازدياد عدد القضايا التي تنظر فيها المحكمة، يبدو أن مرجعيتها بشأن تفسير الاتفاقية والاتفاق وتطبيقهما تزداد قوة. ونأمل أن يقوى دورها الفريد الذي تقوم به في تسوية النزاعات البحرية بازدياد عدد الدعاوى المحالة إليها من الدول.

ومن دواعي سرورنا أيضا أن نلاحظ أن لجنة حدود الجرف القاري قد أحرزت هذا العام بعض التقدم في مهمتها المتمثلة في تقديم المساعدة للدول الساحلية في إعداد ما تقدمه من بيانات بشأن امتداد حدود الجرف القاري في إطار المادة ٧٦ والمرفق الثاني من الاتفاقية.

وقد استشرت الجرائم المرتكبة في البحر، وبصفة خاصة القرصنة واللصوصية المسلحة، في بقاع معينة من العالم، وهي تشكل تهديدا خطيرا لحياة المسافرين بحرا، وسلامة الملاحة البحرية، وأمن الدول الساحلية. ومن دواعي القلق بصفة خاصة، رغم الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي

فعال يكفل قيام نظام بحري مستقر وسلمي. وفي هذا الصدد، يعرب وفدي عن تأييده الكامل للدعوة الموجهة في الفقرة ٣ من مشروع القرار A/55/L.10 للموامة بين القوانين الوطنية وبين أحكام الاتفاقية ولتطبيقها بانتظام. وتعلق جمهورية كوريا، التي تحيط بها البحار من ثلاثة جوانب، أهمية كبرى على المسائل البحرية، وترى أن الصدق في تفسير الاتفاقية وتطبيقها نصا وروحا من الأمور الحاسمة. ونرى أن الاتفاقية بوصفها ميثاقا ومدونة عالمية لشؤون المحيطات، يجب أن تحظى بالاحترام الكامل من جانب جميع أعضاء المجتمع الدولي.

وقد أحرزت مؤسسات الاتفاقية الثلاث، وهي على وجه التحديد السلطة الدولية لقاع البحار، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ولجنة حدود الجرف القاري تقدما كبيرا خلال العام المنصرم، فعززت الأساس المؤسسي لأنشطتها المقبلة ووطدت أركانها. ومن الجدير بالذكر بصفة خاصة إقرار السلطة للأنظمة المتعلقة بالتنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها خلال الجزء الثاني من دورتها السادسة في تموز/يوليه الماضي.

وعلاوة على ذلك فقد أوشكت السلطة الدولية لقاع البحار على إتمام أعمالها الإدارية، من قبيل إقرار أنظمتها المالية واعتماد نظامها الخاص بالموظفين والنظام الداخلي للجنة القانونية والتقنية. ويعرب وفدي عن ارتياحه لهذا الإنجاز، الذي يتيح للسلطة أن تركز على أعمال أكثر موضوعية في المستقبل.

وقد شاركت جمهورية كوريا، بوصفها عضوا في مجلس السلطة الدولية لقاع البحار، مشاركة نشطة في جميع أعمال السلطة هذا العام، ووفت بالتزاماتها بوصفها مستثمرا رائدا مسجلا بموجب أحكام الاتفاقية والاتفاق، وذلك بتقديمها تقريرا دوريا عن الأنشطة التي تضطلع بها في القطاع الرائد والإبلاغ عن التقدم الذي أحرزه أربعة من المتدربين.

أغسطس على الاتفاق الجديد لمصائد الأسماك، بين بلدي وجمهورية الصين الشعبية. فسوف يساعد هذا الاتفاق على حفظ وحسن إدارة الأرصد السمكية في البحار، بين البلدين. وجدير بالذكر أيضا أن المفاوضات الهامة بشأن ترسيم الحدود البحرية بين بلدي والدول المجاورة جارية الآن لنكفل في نهاية المطاف الاستقرار القانوني لبحار شمال شرق آسيا في إطار الاتفاقية.

وختاما، أود أن أشدد على الأهمية المتزايدة لاتفاقية عام ١٩٨٢ لكل الأنشطة في المحيطات والبحار ولإدارة المحكمة لشؤون المحيطات. وأود أن أعتنم هذه الفرصة أيضا لإعادة تأكيد استعداد حكومي لتقديم الدعم بلا تحفظ لكل مساعي المجتمع الدولي لتعزيز التنفيذ الموحد والمتوائمة للاتفاقية وإقامة نظام بحري سلمي ومنظم في كل أنحاء العالم بروح من التفاهم والتعاون.

**السيد توبو (تونغا)** (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان، باسم بلدان محفل جزر المحيط الهادئ التي لها بعثات دائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك وهي استراليا، وبابوا غينيا الجديدة، وجزر سليمان، وجزر مارشال، وساموا، وفانواتو، وفيجي، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وناورو، ونيوزيلندا، وبلدي تونغا.

وكما ذكرت مجموعة المحيط الهادئ في مناسبات عديدة فإن للمحيط أهمية بالغة لنا. فالمحيط هو مورد معيشتنا التقليدي، وتظل الآؤه المورد الرئيسي لاستمرار بقاء كثير من شعوبنا. ونحن مجموعة بلدان متنوعة تفصلها بعضها عن بعض مسافات بعيدة. ورغم هذا فبيننا رباط مشترك: هو المحيط الهادئ. وبينما لدى بلدان كثيرة من مجموعتنا كتل برية صغيرة فبلدان محفل جزر المحيط الهادئ هي الوديعة لرقعة هائلة من محيطات العالم حيث تصل مناطقنا الاقتصادية الحصرية الجماعية إلى أكثر من ٣٠ مليون كيلومتر مربع.

لقمع أعمال العنف من هذا القبيل، عدم وجود علامة حتى الآن على انخفاضها بشكل ملحوظ. ويؤيد وفدي تأييدا كاملا اضطلاع المنظمة البحرية الدولية بدور قيادي في هذا المجال، ويحث المجتمع الدولي، والمنظمات الإقليمية والدول في المناطق المتضررة بوجه خاص على تكثيف ما تبذله من جهود لمنع القرصنة واللصوصية المسلحة في عرض البحر والقضاء عليهما، مع التأكيد مجددا على التعاون المشترك بين الوكالات وبين الدول.

ومما نجح في اجتذاب اهتمام جميع المشتركين خلال الاجتماع الأول الذي عقدته في شهر أيار/مايو الماضي عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار أخذها بنهج يركز على مصائد الأسماك غير المشروعة وغير المبلغ عنها وغير المنظمة، والأثر الناجم عن التلوث البحري والتدهور في المناطق الساحلية. ويرحب وفدي في هذا الصدد بالتوصية الواردة في الفقرة ٤١ من مشروع القرار A/55/L.10، التي تقترح إدراج بندين في جدول أعمال الاجتماع الثاني للعملية في العام القادم، هما على وجه التحديد العلوم البحرية وتطوير التكنولوجيا البحرية ونقلها، والتنسيق والتعاون في الكفاح ضد القرصنة واللصوصية المسلحة في البحار.

وبافتتاح العملية التشاورية غير الرسمية، أصبح لدى المجتمع الدولي محفل هام آخر يتدبر فيه حالة شؤون المحيطات وقانون البحار ويلتمس الحلول على نحو تضافري. ويأمل وفدي أن تتصدى العملية بشكل فعال للتحديات الرئيسية التي تواجه البشر في مجال المحيطات والبحار وذلك بمشاركة وتعاون كاملين من جانب الدول والمنظمات الدولية.

ويعتبر وفدي التعاون بين الدول أمرا لا غنى عنه للتنفيذ الآمن والفعال للاتفاقية على الصعيدين العالمي والإقليمي. ونرحب في هذا الصدد بالتوقيع في أوائل آب/

وكما أشرنا في بياننا في العام الماضي فإن مجموعة دول المحيط الهادئ ترى استعراض الجمعية العامة السنوي للتطورات في المحيطات وفي قانون البحار له أهمية كبيرة إذ أن الجمعية العامة هي الهيئة الوحيدة في منظومة الأمم المتحدة التي تستطيع الجمع بين كل الجوانب والأنشطة المعقدة والمتراصة. ونعرب عن شكرنا للأمين العام على تقريره السنوي الشامل الذي نزل نراه مفتاح الممارسة السلمية لمسؤوليات الجمعية العامة.

وتعرب مجموعتنا عن كامل رضائها عن التطورات التي حدثت على مدى العام المنصرم بغية تيسير هذا الاستعراض وتعزيز قدرة الجمعية العامة على إجراء الإلمام الفعلي بهذه المسألة الموضوعية الهامة. ونحن نشير بطبيعة الحال إلى العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية والمنشأة حديثاً بشأن المحيطات وقانون البحار. ويسرنا أن نرى من مشروع القرارين أن نتائج هذه العملية جاءت مثمرة للغاية بالنسبة للجمعية العامة في إعداد مشروع القرارين، مما أفضى إلى تقديم مشروعين أكثر موضوعية وتركيزاً. ونحن نرحب بهذه التطورات ونشير إلى أن مشروع القرارين يظان تماماً في إطار الاتفاقية واتفاقات تنفيذها.

ولقد كان العام الماضي، كعهدنا به، عاماً مزدحماً بالنسبة للمؤسسات المنشأة في إطار الاتفاقية وللنظم المختصة المختلفة التي تكلفها الاتفاقية بالمهام والمسؤوليات. وقد عقد الاجتماع العاشر للدول الأطراف في الاتفاقية في أيار/مايو برئاسة السفير بيتر دوينجى ممثل بابوا غينيا الجديدة. وتشير مجموعة دول المحيط الهادئ مع الارتياح إلى أن اجتماع الدول الأطراف، بالإضافة إلى أهم المهام الإدارية المسندة إليه بموجب الاتفاقية، يضطر بشكل متزايد إلى معالجة سلسلة من القضايا الهامة الأخرى المتصلة بالاتفاقية. ويتبين من تقرير الاجتماع العاشر أن اجتماع الدول الأطراف أجرى مناقشات مطولة لمواضيع من قبيل إنشاء

ومسؤوليتنا المشتركة على هذه المساحة الكبيرة توحدنا نحو هدف مشترك.

وقد واصلت مجموعة دول المحيط الهادئ على مدى العام المنصرم إبداء التزامها بالاتفاقية والأعم من ذلك بقضايا المحيطات والبحار. ونشطت الوفود من مجموعتنا في كل مسعى تقريبا يبذل حالياً بشأن جدول أعمال الأمم المتحدة للمحيطات وقانون البحار، وفي مناسبات كثيرة أدت أدواراً قيادية فعالة.

وقد رحبت وفودنا بمبادرة الأمين العام في سياق مؤتمر قمة الألفية بتشجيع الدول على إعادة التمسك بإطار المعاهدة المتعددة الأطراف ومن ثم الإسهام في تقدم سيادة القانون الدولي وذلك بالتوقيع والتصديق على المعاهدات التي هي أطراف فيها بالفعل. ولمساعدة الدول في هذا الصدد حدد الأمين العام قائمة شملت ٢٥ معاهدة أساسية تدخل في صلب روح وأهداف ميثاق الأمم المتحدة. واغتنم كثير من دول مجموعتنا هذه الفرصة لتعزيز دعمنا لهذا الإطار المتعدد الأطراف بالتوقيع والتصديق على المعاهدات في مؤتمر القمة.

غير أننا نرى أن من الضروري أن نشير إلى رأينا بأن هذه القائمة بالمعاهدات الأساسية حدث بها نقص خطير وهو: اتفاقية قانون البحار واتفاقات تنفيذها. وفي رأينا أنه لا توجد معاهدة أكثر من هذه الاتفاقية أهمية لروح وأهداف الميثاق التي تنص على إقامة نظام قانوني لقرابة ثلاثة أرباع مساحة العالم، وعلى تسوية كل القضايا المتعلقة بقانون البحار، بما فيها قضايا السلم والأمن وحفظ الموارد وإدارتها، ودراسة وحماية البيئة البحرية، بأسلوب متوازن ومتكامل. فنحن ندعو جميع الدول التي لم تصدق على هذه المعاهدة الأساسية وتنفذها أن تسارع إلى ذلك وفاء بهدف المشاركة العالمية.

وأعضاء مجموعة دول المحيط الهادئ ضمن مقدمي مشروع القرارين اللذين سيعتمدان في إطار بند جدول الأعمال اليوم، وقد شاركنا بنشاط في المشاورات غير الرسمية بشأنهما.

توفير حماية فعّالة للبيئة البحرية بغية اعتماد ضمانات بالشكل اللازم لتحقيق هذا الهدف.

وكما ورد الذكر من قبل، فإن مجموعة المحيط الهادئ ترحب بشدة بالاجتماع الأول لعملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة المعنية بشؤون المحيطات وقانون البحار المعقود في نيويورك خلال الفترة من ٣٠ أيار/ مايو إلى ٢ حزيران/يونيه من هذا العام. ويسعدنا أنه أمكن لأحد أعضاء مجموعتنا، السفير تويوما نروي سليلد، ممثل ساموا، أن يسهم في أعمال العملية الاستشارية بصفته أحد رئيسيها جنباً إلى جنب مع السيد ألان سيمكوك، ممثل المملكة المتحدة. ونرى أن العملية الاستشارية قد بدأت بشكل بالغ النجاح. ومن السمات البارزة للاجتماع الأول نوعية المناقشات واتساع نطاقها سواء في التبادل الاستهلاكي للآراء أو في أفرقة المناقشات المحددة، واستعداد المشاركين الصادق لمعالجة القضايا بشكل شامل وغير قطاعي. والمجالات التي تم التركيز عليها - "صيد الأسماك المتسم بالمسؤولية والصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم: الانتقال من المبادئ إلى التنفيذ" و "والآثار الاقتصادية والاجتماعي للتلوث والتدهور البحريين، وخاصة في المناطق الساحلية" - لها أهمية كبيرة بالنسبة إلى منطقتنا. وبالإضافة إلى وفودنا الوطنية مثل منطقتنا في الاجتماع الأول مثل عن محفل جنوب المحيط الهادئ، السيد راسل هورث، ممثل لجنة جنوب المحيط الهادئ للعلوم الجغرافية التطبيقية. وفي هذا الصدد، نأمل في تعزيز من المنطقة في الدورة القادمة، كما نرحب بإنشاء الصندوق الاستثماري لمساعدة البلدان النامية فيما يتعلق بمشاركتها في العملية الاستشارية.

ومما يثير بالغ القلق الحقيقي والملح لنا جميعاً، مشكلة أعمال الصيد غير المشروعة، وغير المبلغ عنها وغير الخاضعة للتنظيم. لذلك، فإننا بالغو الاعتماد على الجهود الجارية بذلها في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)

صندوق استثماري يقدم المساعدة في الإجراءات المعروضة على المحكمة؛ وتمويل مشاركة أعضاء اللجنة المعنية بمحدود الجرف القاري من البلدان النامية؛ وتقديم المساعدة التقنية والتدريب للدول النامية فيما يتعلق بإعداد البحوث المقدمة إلى اللجنة؛ وفترة السنوات العشر المحددة بموجب المادة ٤ من المرفق الثاني بالاتفاقية.

وهذه القضية الأخيرة تم عددًا من مجموعتنا بوجه خاص، ونحن نتطلع إلى المشاركة بنشاط في مواصلة المناقشات بشأن القضية في اجتماع الدول الأطراف في العام المقبل. ونشير في هذا الصدد أيضاً إلى الجلسة الافتتاحية المثمرة جدا التي عقدتها اللجنة المعنية بمحدود الجرف القاري في وقت سابق من هذا العام.

وقضت السلطة الدولية لقاع البحار هي أيضاً عاماً منتجا. وأعربت مجموعتنا عن بالغ سرورها لأن مجلس السلطة، برئاسة السيد ساكيوزا رابوكا ممثل فيجي، تمكّن من الانتهاء من وضع نظام التنقيب والاستكشاف للعقيدات المتعددة المعادن في المنطقة - المعروف بصورة غير رسمية باسم "قانون التعدين" - بعد أربع سنوات من المفاوضات. ونرى أن هذا معلم هام في مساعي السلطة ونحثها على أن تشرع الآن في إصدار العقود للمستثمرين الرواد المسجلين وفقاً للنظام حتى يمكن أن تندرج أنشطتهم في المنطقة في إطار النظام حسبما توخته الاتفاقية واتفاق الجزء الحادي عشر. ونرجو أن يكون في وسع الأمين العام للسلطة أن يبلغ الدورة القادمة للسلطة بأن هذه العقود قد أبرمت. ترى وفودنا أن الأنظمة تشكل أساساً سليماً لحكم أنشطة التنقيب والاستكشاف في المنطقة وتوفير التوازن اللازم بين الحس التجاري وضرورة توخي الحذر بالنسبة إلى البيئة. وإننا نرحب على وجه الخصوص بأن المجلس قرر، عند اعتماده للأنظمة، أن ينظر، قبل بدء مرحلة الاختبار، في مسألة الضمانات لكي يتمكن من اتخاذ تدابير على الفور تكفل

وبالنسبة إلى المحيط الهادئ، فقد أتت أخيراً ستة أعوام من العمل الشاق بثمار، إذ اعتمدت اتفاقية حفظ وإدارة الأرصد السمكية الكثيرة الإرتحال في غرب ووسط المحيط الهادئ في هونولولو في ٤ أيلول/سبتمبر من هذا العام. والاتفاقية المعقودة بين دول في المنطقة ودول معنية بصيد الأسماك، كما أنها تتماشى بشكل كامل وهذا الاتفاق. ولا يمكن المبالغة في أهمية هذه الاتفاقية من حيث ما ستسهم به في الحفاظ على مصائد الأسماك المستدامة في هذه المناطق، وهو ما يشكل هدفاً يحقق مصلحة الدول المعنية بصيد الأسماك في المياه البعيدة والبلدان الجزرية الأعضاء في الخفل على حد سواء، والتي هي جميعها دول جزرية نامية صغيرة تعتمد إلى حد كبير على هذا المورد الوحيد لكسب قوتها. وجاءت الاتفاقية تنفيذاً لاتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية وهي تتضمن المبدأ الذي يقوم عليه الاتفاق، بما في ذلك النهج الاحتراسي وضرورة حماية التنوع البيولوجي.

وقد أتحت للبلدان في المنطقة والدول الأخرى التي يهملها الأمر فرصة فريدة ونادرة لإعداد مخطط إداري إقليمي قبل أن تخضع الأرصد للضغوط ولكفالة حفظها واستدامتها على الأمد الطويل وفقاً لما تنص عليه الاتفاقية واتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية. ويسعدنا أن نبلغ الجمعية أننا اغتمننا هذه الفرصة، وتطلع الآن إلى التصديق على الاتفاقية ودخولها حيز النفاذ في الوقت اللازم.

**السيد سيكي (اليابان)** (تكلم بالانكليزية): أود أن أعرب بداية على تعزية حكومتي الصادقة لأسرة السيد لهاي زاو، أحد أعضاء المحكمة الدولية لقانون البحار، الذي وافته المنية في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر. وأتقدم أيضاً بالتعزية إلى شعب وحكومة جمهورية الصين الشعبية. وستتذكر طويلاً إسهامات السيد زاو الهامة في أعمال المحكمة.

واليابان، التي تحيط بها البحار، تهتم اهتماماً بالغاً بالاستخدام والتنمية المستدامين للمزايا والإمكانات العديدة التي تتيحها البحار، وتعلق بالتالي أهمية كبيرة على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

لأغراض اعتماد خطة عمل دولية شاملة لمنع وردع وإنهاء أنشطة الصيد غير المقبولة هذه، بالاستناد إلى مشروع أعد في اجتماع للخبراء استضيف في سيدني بأستراليا في وقت سابق من هذا العام. وهناك ضرورة ملحة لأن تعتمد منظمة الفاو خطة عمل شاملة تشارك فيها كل الدول ذات الصلة، بما فيها دول الأعلام ودول الموانئ ودول الأسواق، لكي تكفل اتخاذ كل الدول الإجراءات اللازمة التي تضمن ألا يدعم أو يمارس مواطنوها أو السفن التي تحمل أعلامها، أعمال الصيد غير المشروعة وغير المبلغ عنها وغير الخاضعة للتنظيم. لذلك، فمما خيب آمالنا جداً أن المشاورات التقنية للفاو المعقودة خلال الفترة من ٢ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر لم تستكمل خطة العمل. ومن الواضح أن من الضروري عقد اجتماع آخر إذا ما كان سيتسنى للجنة المعنية بمصائد الأسماك التابعة للفاو أن تعتمد خطة العمل في شباط/فبراير ٢٠٠١. وإننا لنحث كل الدول على أن تعطي الأولوية لاستكمال خطة العمل.

نحن نرحب بتصديق بربادوس ولكسمبرغ مؤخرًا على اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية كما نتطلع إلى دخوله الوشيك حيز النفاذ. والاتفاق جزء أساسي من البناء القانوني الدولي في مجال كفالة حفظ وإدارة الموارد المائية الحية وفقاً لما تنص عليه الاتفاقية. ونرى رأياً قوياً أنه يجب أن تقام أية منظمات أو ترتيبات إقليمية أو دون إقليمية لإدارة مصائد الأسماك تكفل على الأمد الطويل حفظ الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الإرتحال في أعالي البحار، وفقاً لما ينص عليه اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية. ولم يعد من المقبول أن تستند النظم الجديدة للحفاظ والإدارة على السوابق التي أرستها المنظمات القديمة لإدارة مصائد الأسماك وتتعلق جميعها بحقبة سابقة لانعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وإعداد جدول أعمال القرن الـ ٢١ واتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية، ناهيك عن اتفاقية عام ١٩٨٢. فينبغي للعالم أن يسير قدماً.

وقد تضررت المياه الآسيوية، وخاصة مياه بحر الصين الجنوبي ومضيق ملاكا، تضررا شديدا من القرصنة والنهب المسلح في البحر. والواقع أن عدد الحوادث يتزايد وتصبح أكثر عنفا. وهناك حاجة إلى التعاون الدولي الملائم لمكافحة هذه الجرائم، ومن ثم فإنه يسرنا أن يعبر مشروع القرار عن هذه المسألة بوصفها أحد الجوانب ذات الأولوية التي ستعالج في الاجتماع المقبل للعملية التشاورية غير الرسمية.

واليابان، من جانبها، ظلت تتخذ المبادرات لمكافحة الجرائم المرتكبة في البحر. ففي آذار/مارس من هذه السنة، استضافت المؤتمر الدولي المعني بكل الشواغل الحكومية والخاصة المتصلة بالبحار، وبمكافحة القرصنة والنهب المسلح ضد السفن ذلك المؤتمر الذي صدر عنه نداء طوكيو. وشاركت في ذلك المؤتمر سلطات حكومية من ١٤ بلدا آسيويا ومن هونغ كونغ في الصين، وكذلك ممثلون للمنظمة البحرية الدولية وكيانات أخرى خاصة وغير حكومية. وفي نيسان/أبريل استضافت اليابان المؤتمر الإقليمي المعني بمكافحة القرصنة والنهب المسلح ضد السفن. بمشاركة من رؤساء وكالات حرس الشواطئ من بلدان رابطة أمم جنوب شرقي آسيا، جمهورية كوريا، والصين، والهند، وهونغ كونغ في الصين، واليابان. وفي الوثيقة الختامية المعنونة "آسيا وتحديات مكافحة القرصنة لعام ٢٠٠٠"، أعربت السلطات المشاركة عن التزامها تعزيز التعاون في التعامل مع مشكلة القرصنة. وظلت اليابان أيضا توفد بعثات إلى البلدان في المنطقة لتعزيز التعاون والتنسيق في هذا المجال.

واسمحوا لي أن أتطرق إلى المنظمات الدولية المنشأة بموجب الاتفاقية. ففيما يتعلق بأنشطة لجنة حدود الجرف القاري، يود وفدي أن يلاحظ أن الموعد النهائي لتقديم البيانات والمعلومات لأغراض تعيين الحدود الخارجية للجروف القارية التي تتجاوز ٢٠٠ ميل بحري يقترب سريعا فيما يخص الدول الأطراف التي دخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لها في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. ونظرا لأهمية ضمان أن يكون بمسئطاع كل دولة طرف تنوي تقديم بيانات ومعلومات أن تفعل ذلك في موعد لا يتجاوز الموعد

واليوم، نلاحظ بارتياح أن عدد الدول التي أصبحت أطرافا في الاتفاقية قد بلغ الآن ١٣٥ دولة، وأن الدول الأطراف في الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية قد بلغ عددها ٩٩ دولة. ولا بد أن تتعزز شرعية الاتفاقية مع انضمام دول أطراف جديدة إليها، ويناشد وفدي الدول التي لم تنضم إلى الاتفاقية وكذلك الاتفاق أن تفعل ذلك.

وبغية كفالة أن تنفذ الاتفاقية تنفيذا فعالا من الضروري الحفاظ على الطابع الموحد للاتفاقية. ولتحقيق هذا الهدف، يود وفدي أن يؤكد على أهمية الموازنة بين تشريعات الدول الأطراف الوطنية وأحكام الاتفاقية وأن يعرب عن أمله في أن يتم سحب أي إعلان أو بيان لا يتماشى مع الاتفاقية.

والأمم المتحدة مركز هام للجهود التي تبذل في المجال المعقد للمحيطات وقانون البحار، وإننا لنقدر بالغ التقدير تقرير الأمين العام بشأن الأنشطة في هذا المجال البالغ الاتساع. ونود أيضا أن نشكر البلدان التي قامت بتنسيق مشاريع القرارات - غيانا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية.

ومشروع القرار الجامع A/55/L.10 الذي تشارك حكومتي في تقديمه يتناول المجموعة الكبيرة المتنوعة الكاملة للأنشطة التي تشملها الاتفاقية. واسمحوا لي أن أتطرق إلى بعض الجوانب التي نعتقد بأهميتها. أولا، إننا نرحب بالنتائج التي تم التوصل إليها في الاجتماع الأول لعملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة المعنية بشؤون المحيطات والبحار، التي يشار إليها أحيانا بعملية UNICPOLOS، وهو الاجتماع الذي أشرف على تنظيمه الرئيس المشارك القديران، السفير سليلد، ممثل ساموا، والسيد سيمكوك، ممثل المملكة المتحدة. وإدماج العديد من العناصر التي توصل إليها هذا الاجتماع في مشروع القرار الجامع يدل على فائدة هذه العملية، وتتطلع إلى المشاركة في مناقشات بناءة في الاجتماع القادم.

وقبل أن أختتم بياني، اسمحوا لي أن أتطرق بإيجاز إلى موضوع مصائد الأسماك والمسائل المتصلة به. فمع تجاوز سكان العالم لستة بلايين نسمة، يصبح حفظ وإدارة الموارد البحرية الحية، وكذلك باستخدامها المستدام أكثر أهمية من أي وقت مضى بالنسبة إلى معيشة الجنس البشري. وظلت مسائل القدرة المفرطة في صيد الأسماك وصيد الأسماك غير القانوني وغير المنظم وغير المبلغ عنه والصيد العرضي والمرجع وغيرها من المسائل المعلقة، محور تركيز للمناقشة لبعض الوقت. ونعرب عن ترحيبنا بالجهود المبذولة في مجال حفظ وإدارة الموارد البحرية الحية على الصعيد الوطني والإقليمية ودون الإقليمية، وكذلك منظومة الأمم المتحدة، وخاصة منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة. وظلت اليابان تتصدى بصورة بناءة للمسائل المعلقة، بوصفها بلدا يمارس صيد الأسماك بمسؤولية وبوصفها كذلك مستهلكا رئيسيا لمنتجات مصائد الأسماك.

وترى اليابان أن مما له أهمية قصوى بناء قدرات البلدان النامية في مجال مصائد الأسماك بغية تحقيق الحفاظ الأمثل والاستخدام الرشيد لموارد مصائد الأسماك. وفي عام ١٩٩٨ قدمت اليابان ٩٠ مليون دولار تقريبا في شكل منح نحو تحقيق هذه الغاية. وعلاوة على ذلك ظللنا نقدم تعاوننا تقنيا ونقدم مساهمات عن طريق الصناديق الاستثمارية للمنظمات الدولية والإقليمية الملائمة بغية تيسير بلوغ ذلك الهدف. ويجدوننا الأمل في أن تتضمن أيضا البلدان الأخرى وكذلك المنظمات الدولية وأن تعزز هذه الجهود، آخذة في الاعتبار مختلف التطورات المتصلة بإدارة مصائد الأسماك في منظمة الأغذية والزراعة.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم في مناقشة هذا البند في هذه الجلسة. وسنستمع إلى بقية المتكلمين غدا، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، الساعة ١٥/٠٠. وسيكون أول ثلاثة متكلمين في تلك الجلسة البرازيل وجامايكا وأستراليا.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٨.

النهائي المحدد لها بموجب الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، فإننا نؤيد إنشاء صندوق استثماري طوعي لمساعدة الدول النامية في إعداد طلباتها للجنة، كما هو مقترح في مشروع القرار الجامع. ونود أن نشكر الوفد النرويجي على مبادرته باقتراح فكرة إنشاء هذا الصندوق الاستثماري الهام. ونود أيضا أن نشدد على أهمية أن يشمل التعاون الثنائي مرحلة الحصول على البيانات من مراحل إعداد الطلبات. وقد ظل بلدي يتعاون فعلا في هذا الشأن مع عدد من البلدان.

وتولي حكومتي أهمية كبيرة للتسوية السلمية للمنازعات المتعلقة بقانون البحار عن طريق الإجراءات المحددة في الاتفاقية، بما في ذلك المحكمة الدولية لقانون البحار حسب الاقتضاء. ومن هذا المنظور فإننا نؤيد فكرة إنشاء صندوق استثماري بغرض مساعدة البلدان على تسوية المنازعات من خلال المحكمة، ونود أن نشكر الاتحاد الأوروبي، وخاصة المملكة المتحدة، على اتخاذ المبادرة في هذا الشأن.

وقد انتخبت اليابان عضوا في مجلس السلطة الدولية لقاع البحار في تموز/يوليه من هذه السنة وهي تعرب عن امتنانها لجميع أعضاء السلطة على دعمهم. ونحن ملتزمون التزاما قويا بتحقيق أهداف السلطة، التي دخلت في المرحلة التالية من عملها باعتمادها، في تموز/يوليه من هذه السنة، أنظمة بشأن التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة. وفي ذات الوقت تحت اليابان الدول على تسديد أنصبتها المقررة غير المدفوعة بدون أي تأخير بغية حل المصاعب المالية التي تواجهها السلطة والمحكمة.

وعندما يعتمد مشروع القرار الجامع المعروض علينا فإنه سينشئ أربعة صناديق استثمارية، تطرقت لذكر بعضها سلفا. واسمحوا لي أن أشدد على الأهمية التي ستوليها حكومتي للشفافية في أنشطة تلك الصناديق. وتوقع أن تدرج في تقارير الصناديق السنوية تفاصيل المساهمات التي قدمت للصناديق، وكذلك النفقات المصروفة منها، وبالتالي نرحب بإدراج أحكام في هذا الخصوص في الصلاحيات المرفقة مع مشروع القرار.